

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي الأسبوعي
(631)





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
4	هيئة حقوق الإنسان
8	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
54	حقوق الإنسان في العالم



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان



رئيس جمعية حقوق الإنسان يطالب المنظمات الدولية بالمشاركة في "مسام" دعمًا للمشروع السعودي وجهود مركز الملك سلمان في إزالة الألغام الحوثية

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 12 شوال 1439هـ - 26 يونيو 2018م

<https://sabq.org/QSwMdR>

ياسر العتيبي - الرياض

طالب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور ملحن بن ربيعان القحطاني، المنظمات الدولية والهيئات الإنسانية بدعم جهود مركز الملك سلمان لأعمال الإغاثة المتعلقة بتقديم المساعدات للشعب اليمني، وخاصة فيما يتعلق بالمساعدة في إزالة الألغام وإصال مواد الإغاثة إلى مستحقيها في ظل تعتن مليشيات الحوثي ومنعها إيصال هذه المساعدات للسكان في المناطق التي تسيطر عليها واستمرارها في زرع الألغام وتجنيد الأطفال ما يشكل جرائم حرب ينبغي مساعله هذه المليشيات الخارجة عن القانون عنها.

وأضاف أن الجهود التي تقدمها المملكة ممثلة في مركز الملك سلمان لأعمال الإغاثة كبيرة جداً ومتعددة وتتضمن العديد من البرامج التي تغطي الجوانب الإنسانية ومكافحة الفقر والمرض وإزالة الألغام والدعم العلاجي والطبي، مبيناً أن المنظمات الحقوقية الدولية والإنسانية مطالبة بالانخراط في تقديم المساعدات وتوزيعها في الميدان ودعم جهود مركز الملك سلمان للإغاثة بدلاً من الوقوف عند الانتقاد الذي يساهم فقط في تشجيع المليشيات الحوثية على التمادي في إلحاق الأذى بالشعب اليمني والشعوب المجاورة، متمنياً أن تحسّم معركة الحديدة سريعاً لما في ذلك من إنفاذ المدنين من سيطرة المليشيات الحوثية.

وأتى هذا التصريح بمناسبة إطلاق المشروع السعودي لنزع الألغام (مسام) والذي أطلقه مركز الملك سلمان للإغاثة وحضره العديد من الهيئات والمنظمات الدولية والمحلية.

رئيس هيئة حقوق الإنسان: قيادة المرأة للسيارة يأتي تعزيزاً لحقها في التنقل

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 11 شوال 1439هـ - 25 يونيو 2018م
<http://www.okaz.com.sa/article/1651126>

«عكاظ» (الرياض)

أكد رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان أن تمكين المرأة من القيادة سيؤدي إلى استثمار طاقاتها في سوق العمل، والحصول على الفرص المناسبة في تنمية بلادها ومجتمعها، وتعزيز مساهمتها الحضارية والاقتصادية في مسيرة التنمية المستدامة لهذا الوطن العزيز.

ورفع العيبان، شكره وامتنانه لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود وولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز بمناسبة دخول الأمر السامي الكريم القاضي بتطبيق أحكام نظام المرور لأنحائه التنفيذية، بما فيها إصدار رخص القيادة للذكور والإثاث على حد سواء، حيز التنفيذ، مثمناً ما تبذلته القيادة الحكيمية من جهود من أجل تعزيز مكانة المرأة السعودية داخل مجتمعها، وتيسير سبل نجاحها في الحياة العامة والخاصة، بما يتفق مع ثوابت الشريعة الإسلامية، وينسجم مع المعايير الدولية التي أصبحت المملكة طرفاً فيها.

وأوضح العيبان أن هذا الأمر يأتي تعزيزاً لحق المرأة في التنقل، ويلبي احتياجاتها، في إطار قيم المجتمع وثوابته، ومكانة المملكة الحضارية ودورها الريادي.

كما أكد رئيس هيئة حقوق الإنسان أن ممارسة المرأة هذا الحق، يأتي في ظل الأنظمة التي توفر الحماية لأفراد المجتمع بكل مكوناته وترسخ قيمه الإسلامية الخالدة التي حفظت الحقوق للجميع على حد سواء.



د. العيبان: قرار قيادة المرأة للسيارة تعزيز لحقها في التنقل

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 12 شوال 1439هـ - 26 يونيو 2018م
<http://www.al-jazirah.com/2018/20180626/ln49.htm>

«الجزيرة» - علي بلاط:

رفع معايير رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان شكره وعظيم امتنانه لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - أيده الله - ولصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع - حفظه الله - بمناسبة دخول الأمر السامي الكريم القاضي بتطبيق أحكام نظام المرور لأنحائه التنفيذية - بما فيها إصدار رخص القيادة - على الذكور والإثاث على حد سواء، حيز التنفيذ، مثمناً ما تبذلته القيادة الحكيمية من جهود من أجل تعزيز مكانة المرأة السعودية داخل مجتمعها، وتيسير سبل نجاحها في الحياة العامة والخاصة، بما يتفق مع ثوابت الشريعة الإسلامية، وينسجم مع المعايير الدولية التي أصبحت المملكة طرفاً فيها.

أكد الدكتور العيبان أن تمكين المرأة من القيادة سيؤدي إلى استثمار طاقاتها في سوق العمل، والحصول على الفرص المناسبة في تنمية بلادها ومجتمعها، وتعزيز مساهمتها الحضارية والاقتصادية في مسيرة التنمية المستدامة لهذا الوطن العزيز.

وأوضح الدكتور العيبان أن هذا الأمر يأتي تعزيزاً لحق المرأة في التقليل، ويلبي احتياجاتها، في إطار قيم المجتمع وثوابته، ومكانة المملكة الحضارية ودورها الريادي.

أكد رئيس هيئة حقوق الإنسان أن ممارسة المرأة هذا الحق، يأتي في ظل الأنظمة التي توفر الحماية لأفراد المجتمع بكل مكوناته وترسخ قيمه الإسلامية الخالدة التي حفظت الحقوق للجميع على حد سواء.



وزير الشؤون الإسلامية يستقبل رئيس هيئة حقوق الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 13 شوال 1439هـ - 27 يونيو 2018م
<https://www.okaz.com.sa/article/1651649>

استقبل وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد الشيخ الدكتور عبداللطيف آل الشيخ في مكتبه بـالرياض اليوم (الثلاثاء)، رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان.

وفي مستهل اللقاء، قدم الدكتور العيبان التهنئة للشيخ الدكتور عبداللطيف آل الشيخ بمناسبة الثقة الملكية بتعيينه وزيراً للشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد، منوهاً بالدور الذي تقوم به الوزارة داخلياً وخارجياً في إيضاح الصورة الحقيقة للإسلام.

وجدد العيبان التأكيد على مواصلة وتعزيز التعاون القائم مع الوزارة في المجالات كافة، لا سيما ما يتعلق بجانب التوعية من خلال منابر الوزارة المختلفة التي تسهم بشكل كبير في زيادة الوعي لدى أفراد المجتمع تجاه مختلف القضايا.



الرياض الأعلى بـ 746.. وتبوك الأدنى بـ 41

«هيئة حقوق الإنسان»: أنهينا 1631 شكوى من إجمالي 2433

تلقيتها خلال 2017

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 14 شوال 1439هـ - 28 يونيو 2018م
<https://www.okaz.com.sa/article/1652000>

«عكاظ» (الرياض)

أوضح المتحدث باسم هيئة حقوق الإنسان، محمد المعدى، أن الهيئة تلقت خلال عام 1439/1438 (2017) 2433 شكوى، عن طريق الحضور لفروع الهيئة وتبعة الاستئناف المخصصة لهذا الغرض، أو الفاكس، أو البريد، أو الهاتف، أو البريد الإلكتروني.

وأشار المعدى إلى أن عدد الشكاوى المقدمة إلى المقر الرئيسي للهيئة في مدينة الرياض بلغ 746 شكوى، يمثل ما نسبته

30.66% من العدد الإجمالي، يليه فرع الهيئة بمنطقة مكة المكرمة الذي تلقى 690 شكوى، بنسبة 28.36%， ثم فرع الهيئة بالمنطقة الشرقية الذي استقبل 254 شكوى، بما نسبته 10.44%. وذكر أن فرع الهيئة بمنطقة المدينة المنورة تلقى 156 شكوى، بما نسبته 6.41%， ثم فرع الهيئة بمنطقة جازان الذي استقبل 155 شكوى، بما نسبته 6.37%， ثم فرع الهيئة بمنطقة القصيم الذي استقبل 144 شكوى، بما نسبته 5.92%， ثم فرع الهيئة بمنطقة عسير الذي استقبل 139 شكوى، بما نسبته 5.71%， ثم فرع الهيئة بمنطقة حائل الذي استقبل 65 شكوى، بما نسبته 2.67%， ثم فرع الهيئة بمنطقة الجوف الذي استقبل 43 شكوى، بما نسبته 1.77%， ثم فرع الهيئة بمنطقة تبوك الذي استقبل 41 شكوى، بما نسبته 1.69%.

وقال المدعي: تتواء الشكاوى حسب موضوعها، فبلغ عدد الشكاوى المتعلقة بقضايا العدالة الجنائية 617 شكوى، بما نسبته 25.36%， ثم الشكاوى المتعلقة بالهوية والجنسية 427 شكوى، بما يعادل 17.55%， ثم الشكاوى المتعلقة بالحماية من العنف والإيذاء 332 شكوى بنسبة 13.65%， إضافة إلى شكاوى متعلقة بالعمل واللجوء إلى القضاء والرعاية الاجتماعية والتعليم والصحة والحماية من الاتجار بالأشخاص.

وبحسب الجنس، فقد بلغ عدد الشكاوى المقدمة من الرجال 1375 شكوى، بنسبة 56.51%， مقابل 1058 شكوى مقدمة من النساء بنسبة 43.49%.

أما عدد الشكاوى الواردة إلى الهيئة بحسب الجنسية؛ فقد بلغ عدد الشكاوى التي تلقتها الهيئة من مواطنين 1585 شكوى، بنسبة 65.15% من إجمالي الشكاوى، مقابل 848 شكوى لغيرين، بنسبة 34.85%.

وقال: «نحوت الهيئة في إنهاء 1631 شكوى، بنسبة 66% من إجمالي عدد الشكاوى، في حين بلغ عدد الشكاوى غير المنتهية 802 شكوى، بنسبة 33%， ولا تزال الهيئة تتواصل مع الجهات الحكومية ذات العلاقة لإنهاء 731 منها؛ بينما ظلت 71 شكوى قيد الدراسة بنهاية العام الذي يغطيه هذا التقرير».

وأضاف: «خلال التعامل مع الشكاوى يتم استكمال بياناتها ومعلوماتها، ومقابلة أصحاب العلاقة أو التواصل معهم؛ لاستيضاح كافة جوانبها، ومن ثم دراستها في ضوء المعطيات المتاحة، وإخضاع معلوماتها كافة لمعايير دقة مع نصوص الأنظمة والتعليمات القائمة، وأحكام اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية التي أصبحت المملكة طرفاً فيها؛ لتحديد إذا ما كانت تدخل ضمن نطاق اختصاص الهيئة أم لا، وما هو أساسها القانوني الذي تستند إليه؛ ليتم على ضوء ذلك اتخاذ الإجراء النظامي المناسب».

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

«...10/10 الحلم» الذي أصبح «واقعاً»

المصدر: جريدة الحياة الأحد 10 شوال 1439هـ 24 يونيو 2018م
<http://www.alhayat.com/article/4588462>

اليوم الأحد 10 شوال 1439هـ لن يكون كأي «أحد» يوم مختلفٌ عما سبقه من الأيام، ولن تختلف المرأة السعودية فيه عن أي أحد، اليوم ستبدأ السعوديات ممارسة قيادة السيارة بشكلٍ نظامي وفق ضوابط تم وضعها بعناية شديدة. قرار قيادة المرأة السيارة جاء ليؤكد أن المجتمع بات قادرًا على تقبل خطوات التنمية والتحول، فكل ما كان يعطلاها أصبح من الماضي وقصصاً تروى للأجيال المقبلة.

ودعا أستاذ الدراسات العليا في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الدكتور أحمد المنيري في هذا اليوم، إلى النقاش الهادف والنظر البعيد الشامل والحكيم للوصول بهذا الموضوع إلى مستوى يليق بنا دولةً ومجتمعًا سعوديًّا متحضرًا يسعى لأن يكون متمسكًا في دينه وقيمه ومبادئه، ويقدم الصور الرائعة في التعامل مع المرأة كأم وأخت وبنت لها مسؤولياتها وأدوارها المناسبة لها، وألا يخلط بين الصواب والخطأ، ولا مرحلة سابقة بمرحلة واقعية نعيشها.

وقال المنيري: «يجب علينا أن نسعى لتحقيق الأهداف التي جاءت في الأمر السامي لسماح للمرأة بقيادة المركبة؛ لما يتربى من سلبيات من عدم السماح لها بذلك، والإيجابيات المتواخدة من السماح لها»، مشددًا على أن نراعي تطبيق الضوابط الشرعية الازمة والتقييد بها، فالتنفيذ من الجهات المختصة لقيادة المرأة يكون وفق الضوابط الشرعية والنظامية المعتمدة.

وأوضح المنيري أن المسؤولين والجهات المسؤولة أنهوا الإجراءات كافة التي وجه بهاولي الأمر وأنجزت ذلك، لذا فإن المواطن هو رجل الأمن الأول الذي يكون العين الأولى لتطبيق الأنظمة ومراقبة تطبيقها وإعانته الدولة، وتتابع: «نعلم أننا مستهدفون من أعداء يتصيدون الأخطاء ثم يخرونها بقوالب مثيرة! ونعلم أن الوطن والمواطن مستهدفون، وهناك من سيظهر لنا بقالب النصح! والحقيقة أنهم من المثيرين للفتنة، وأن عليه كمواطن أن يميت تلك الافتراضات والتلغيميات بالتوقف عن تناقلها وعدم الإسهام في نشرها، فإن ظهرت فعليه دور إسكاتها بالطرق المناسبة».

ووجه المنيري رسالته إلى من يناكف الواقع الحاصل ويقف بالمعارضة لمحاولة إيجاد أي عذر أو تصيد الأخطاء... الخ، وذلك لأسباب شرعية أو اجتماعية يراها من وجهة نظره أو من وجهة نظر من يثق بهم، أن الأمر أصبح واقعاً والموقف الشرعي والاجتماعي يجب أن يكون أكثر حكمة وسياسة، وألا نصور للمجتمعات في الداخل والخارج أن هذا هو رأي علماء الشرعية فحسب، وبالتالي نترك الميدان لآخرين، ثم بعد برره من الزمن نعود لنعاشه وإذا بالأمر قد تجاوزنا ولا يمكن أن نقدم فيه ما يمكننا من خير، ولهذا شواهد كثيرة في مراحل وعقب قريبة بعيدة، فالفقه الصحيح أن نتعامل مع الموضوع بالفقه الدعوي والأخلاقي والمجتمعي القائم على الكتاب والسنة والسياسة الشرعية والحكمة والدلالة.

واستطرد المنيري قائلًا: «يجب أن نتعامل مع ميدان المرأة بالحماية والصون، سواء من اختارت قيادة المركبة أم من لم تقد، وأن المسألة يتسع فيها الخلاف، وهي الأمر لم يفرض القيادة ولم يشرع جوازها هذا ترکه لأهل العلم، وإنما سمح بها وفق ضوابط شرعية وأنظمة معتمدة»، مشددًا على الرجال وخاصة الشباب أن يكونوا على قدر المسؤولية والثقة والرعاية الشرعية والوطنية الصالحة.

من جانبه، رأى وكيل جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية للتخطيط والتطوير والجودة الدكتور عبدالله الصامل أن قرار قياد المرأة السيارة انطلق من منطلقات شرعية ظاهرة، بالنظر إلى مقاصد الشريعة وجلب المصالح، ومع الأمر بالسماح للمرأة بقيادة المركبة فإن ولي الأمر نص في الأمر السامي على تطبيق الضوابط الشرعية الازمة والتقييد بها. لذا، أحالت المملكة هذه المسألة إلى أعلى سلطة شرعية في البلد وهي هيئة كبار العلماء والتي أيدت بالأغلبية قيادة المرأة للمركبة.

وقال الصامل، إن كل من تكلم في قيادة المرأة للسيارة بالتحرير فهو بالنظر لاعتبار المفاسد المترتبة على قيادة المرأة للسيارة، ولكن من تأمل في المفاسد المترتبة الآن في عدم قيادة المرأة المركبة وكانت أكثر من المفاسد المترتبة على قيادة المرأة المركبة، ومن ذلك المفسدة العظيمة خلو الرجل الأجنبي بالمرأة في المركبة بلا حرم، وعدم قدرة الكثير من

البيوت على توفير سائق خاص لهم في ظل عدم جود رجل قادر على قيادة المركبة، وغيرها من المفاسد، ناصحاً الرجال والنساء، الشبان والفتيات، على حد سواء «التزام الانظمة والتعليمات»، وعدم التهاون في مخالفتها. «نظام مكافحة يحد من المضائق التي قد تتعرض لها قائدات السيارات. (رويترز)



محافظات سعودية تقدّم فيها المرأة السيارة منذ سنوات.. وأجهزة الأمان تغضّ النظر

المصدر: جريدة الحياة الأحد 10 شوال 1439 هـ - 24 يونيو 2018 م
<http://www.alhayat.com/article/4588348>

مع انطلاق قيادة المرأة السعودية صباح غد في الطرق الرئيسية في المدن السعودية، فإن مدنًا في بعض المناطق خصوصاً الجنوبية والشمالية لن تكون هذه الحال غريبة، كونها موجودةً أصلاً، فالمرأة تقدّم السيارة في المحافظات وبعض المدن وفي القرى والهجر لقضاء حاجاتها.

وقال محافظ بيشة محمد بن سمرة، الذي كان محافظاً لثلاثة، لـ«الحياة» إن قيادة المرأة السيارة كانت موجودة في محافظة تثليث وبشكل كبير، ولم يتم منع المواطنات منها، على رغم أنها غير نظامية، لكن إمارة منطقة عسير كانت تتعامل مع القضية باعتبارها «ضرورة قصوى»، وبالتالي كان رجال الأمن يغضّون لاطرف عنهن، يقدرون ظروف بعض النساء اللاتي يقدن المركبات، وبفضل الله كانت الأمور تسير على ما يرام.

وأشار إلى أن قيادة المرأة السيارة «ليس أمراً غريباً في المجتمع السعودي». وأضاف: «أنا متأكد أنهن كن يقدن حتى اليوم في القرى والهجر وبعض المدن النائية وبين القبائل ولا تواجه قائدات المركبة أي مشكلة».

ولفت ابن سمرة إلى أن إعلان الدولة السماح بالقيادة وفق تنظيم ونظام رسمي كان لافتاً بعض الشيء لوسائل الإعلام والمواطنين خصوصاً في المدن الكبرى، إذ تم السماح بالقيادة وبشكل مطلق، إلا أنه حذر من أن يقدن السيارات من دون حمل رخصة، مشيراً إلى أن القضاء على ظاهرة التقطيع واتخاذ إجراءات حازمة في القيادة ضرورة قصوى من الأجهزة الأمنية كافة وليس المرور فقط، مطالباً بأهمية الحزم في ظل المرحلة الحالية لا سيما أن هناك ملاحظات سابقة يجب أن تعالج تتعلق بقيادة الشباب والأطفال المركبات من دون وجود رخصة قيادة.



«الشوري» يستأنف جلساته الاثنين القادم

المصدر: جريدة الرياض الأحد 10 شوال 1439 هـ - 24 يونيو 2018 م
<http://www.alriyadh.com/1688835>

الرياض - واس يستأنف مجلس الشورى يوم الاثنين القادم أعمال جلساته العادية من السنة الثانية للدورة السابعة بعد انتهاء إجازة عيد الفطر المبارك، ويناقش المجلس خلال جلسته العادية الثالثة والأربعين تقرير اللجنة المالية، بشأن مقترن تعديل المادة الخامسة والعشرين) من نظام إيرادات الدولة.

ويصوت المجلس بعد ذلك على عدد من توصيات لجنة الاقتصاد والطاقة تجاه التقرير السنوي للهيئة العامة للاستثمار للعام المالي 1437/1438هـ، من أبرزها مطالبة الهيئة العامة للاستثمار بتذليل معوقات الاستثمار الأجنبي المباشر، وبما

يمكن الهيئة من تحقيق مستهدفات برنامج التحول الوطني 2020 ورؤية المملكة 2030، ومراجعة السياسات الاستثمارية والإجرائية بما يحفز الاستثمار للمنشآت الصغيرة والمتوسطة والإسهام بفاعلية أكبر في النشاط الاقتصادي. كما يصوت المجلس خلال هذه الجلسة على توصيات لجنة المياه والزراعة والبيئة تجاه التقرير السنوي لهيئة المساحة الجيولوجية السعودية للعام المالي 1437 / 1438هـ، وتطلب اللجنة هيئة المساحة بدراسة أولويات مشروعاتها بما يحقق رؤية المملكة 2030 ويخدم أهدافها في مجال الطاقة والصناعة والثروة المعدنية والاستثمار.

ومن الموضوعات المدرجة على جدول أعمال هذه الجلسة تقرير السنوي للصندوق السعودي للتنمية للعام المالي 1437 / 1438هـ، وتقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، بشأن تعديل بعض النصوص الإلزامية النظامية المقررة للاختصاصات المنقولة من محاكم ديوان المظالم في نظر بعض الدعاوى الجزائية والتجارية والمدنية إلى محاكم القضاء العام، وتقرير اللجنة الخاصة بشأن مقترن مشروع نظام الادخار الوطني (نظام البنك السعودي للادخار سابقاً) (المقدم من عضو المجلس السابق الدكتور ناصر بن داود استناداً للمادة (23) من نظام المجلس).

وطالبت اللجنة في توصيتها التي تقدمت بها إلى المجلس بالموافقة على مشروع نظام الادخار الوطني، ويكون مشروع النظام من عشرین مادة، وبهدف إلى تشجيع أفراد المجتمع على تنمية مدخراهم وإدارتها واستثمارها بطريقة رشيدة وآمنة، بإشراف من مؤسسة النقد العربي السعودي.

وخلال الجلسة العادية الرابعة والأربعين التي يعقدها المجلس الثالثاء القادم يستمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الأمنية تجاه التقرير السنوي لوزارة الدفاع للعام المالي 1438/1437هـ، ثم يصوت بعد ذلك على عدد من توصيات اللجنة بشأن التقرير.

كما يستمع المجلس بعد ذلك إلى وجهة نظر اللجنة الخاصة بشأن دراسة موضوع الجرائم الجنائية المتعلقة بالشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية التي تشرف عليها هيئة السوق المالية لجرائم التزوير في المستندات أو تزييفها أو تقديم بيانات مالية كاذبة أو مضللة، ووضع الآليات اللازمة لمعالجة الموضوع بما في ذلك تحديد دور كل جهة في هذا الشأن، ثم يصوت بعد ذلك على توصية اللجنة بشأن التقرير.

ويصوت المجلس خلال الجلسة على توصية لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن طلب الموافقة على مشروع اللائحة التنظيمية لشؤون الأئمة والمؤذنين في الحرمين الشريفين، وت تكون اللائحة من (30) مادة وتهدف إلى تنظيم شؤون الأئمة والمؤذنين في الحرمين الشريفين وبيان حقوقهم وواجباتهم ومسؤولياتهم.

وفي ذات الجلسة يصوت المجلس أيضاً على توصيات اللجنة المالية تجاه التقرير السنوي للهيئة العامة للجمارك للعام المالي 1437 / 1438هـ.

ومن الموضوعات المدرجة على جدول أعمال هذه الجلسة تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن التقرير السنوي لمدينة الملك عبد الله للطاقة الذرية والمتقدمة للعام المالي 1437 / 1438هـ، وتقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات، بشأن مقترن مشروع تعديل (نظام النقل) المقدم من عدد من أعضاء المجلس (السابقين وال الحاليين)، استناداً للمادة (23) من نظام المجلس.

وخلال الجلسة العادية الخامسة والأربعين التي يعقدها المجلس الأربعاء القادم يصوت المجلس على توصيات اللجنة المالية تجاه التقرير السنوي للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية للعام المالي 1437 / 1438هـ، وتطلب في أبرزها المؤسسة بالتنسيق مع الجهات الحكومية المعنية بهدف تخصيص إعانات في الميزانية العامة لتغطية العجز الافتراضي بصندوق التأمينات الاجتماعية.

وب يناقش المجلس بعد ذلك تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن إعادة موضوع اقتراح عقوبات لمن يخالف حكم المادة (الخامسة) من نظام تملك غير السعوديين للعقارات واستثمارها، عملاً بالمادة (17) من نظام مجلس الشورى.

كما يناقش المجلس خلال هذه الجلسة تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، بشأن مقترن حري مشروع نظام (الترشيد الغذائي)، المقترن من عضوي المجلس السابقين الدكتور أحمد آل مفرح والدكتور ناصر بن داود استناداً للمادة (23).

وطالبت اللجنة في توصيتها التي تقدمت بها إلى المجلس بالموافقة على ملائمة دراسة مقترن مشروع (نظام الترشيد الغذائي)، ومقترن مشروع نظام (مكافحة البطر وكفر النعمة) ودمجهما في موضوع واحد.

ويهدف مقترناً مشروع النظام إلى الحد من ظاهرة الإسراف في الأطعمة، والإسهام في حفظ الطعام وترشيد الغذاء، ودعم جهود الجمعيات والمؤسسات ذات العلاقة في تحقيق أهدافها، وتوعية وتنفيذ المجتمع بأهمية الاقتصاد الأسري وأثر الإسراف الغذائي على الأسرة والمجتمع.

ومن الموضوعات المدرجة على جدول أعمال هذه الجلسة تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن، مشروع نظام التجارة الإلكترونية، وتقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، بشأن التقرير السنوي لمجلس شؤون الأسرة للعام المالي 1438هـ، وتقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، بشأن تعديل البند (رابعاً) من المرسوم الملكي رقم (2) (م) الصادر بالموافقة على نظام الإجراءات الجزائية.



«العمل»: جاهزون لاستقبال «الموقفات» في مخالفات المرور

المصدر: جريدة المدينة الاحد 10 شوال 1439هـ - 24 يونيو 2018م
<http://www.al-madina.com/article/579032>

داود الكثيري - جدة

AA

أكّدت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية جاهزيتها لتنفيذ قرار مجلس الوزراء الصادر بتاريخ 20/9/1439هـ، المتضمن الموافقة على إيقاف النساء اللاتي يرتكبن المخالفات المرورية - الموجبة للإيقاف والواردة في نظام المرور الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 85) وتاريخ 26 / 10 / 1428هـ وتعديلاته - في مؤسسة رعاية الفتيات إلى حين استكمال تجهيز المقررات المناسبة لإيقافهن.

وكشف مصدر مسؤول بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية لـ«المدينة» عن إجمالي مؤسسات رعاية الفتيات، التي يبلغ عددها حالياً (7) أبرزها في مناطق الرياض ومكة المكرمة والشرقية وعسير.

وأضاف المصدر: يجري حالياً تجهيز 5 مؤسسات أخرى في عدد من مناطق المملكة وهي المدينة المنورة، جازان، تبوك، الحدود الشمالية الجوف؛ وذلك بهدف تغطية جميع المناطق وتوفير أماكن إيوانية لمخالفات الأنظمة المرورية التي تستوجب التوفيق، لافتاً إلى أن الوزارة بصدد دراسة العروض المقدمة للمنافسة التي أعلنت عنها منذ نحو 3 أشهر لاستئجار 5 مبانٍ لتكون مقرات لتلك المؤسسات.

وأشار إلى أن مخالفات أنظمة المرور سيُنَكَّن في قسم خاص عن باقي نزلات المؤسسة، لافتاً إلى أنهم شرعوا في تجهيز أماكن مخصصة في بعض المؤسسات القائمة.

وحدد إعلان «العمل والتنمية» 3 مواصفات محددة للمبني المطلوب استئجارها أبرزها إمكانية تقسيم المبني إلى (6) أقسام هي (الإدارية، المدرسة، المهاجع، القسم الرجالـي، الأنشطة، صالة الطعام)، وألا يكون قريباً من مدارس، أو منطقة صناعية، أو نائية، وألا يعرض أحد الجيران على ذلك.

وبحسب الموقع الإلكتروني للوزارة فقد عرّف مؤسسات رعاية الفتيات بـ«أنها مؤسسة تعنى بتحقيق أسس الرعاية والتقويم الاجتماعي وتقوية الواقع الديني والعمل على تحقيق الرعاية الصحية والتربوية والتعليمية والتدريبية السليمة للفتيات الجانحات، اللاتي يحتاجن رهن التحقيق أو المحاكمة وكذلك اللاتي يقرر القاضي بقاءهن في المؤسسة من تقل أعمارهم عن ثلاثين سنة».

وأُتّاحت الفرصة للدراسات منهن طوال فترة التوفيق بمختلف مراحل التعليم العام بمواصلة دراستهن في فصول التعليم المعدة لهذا الغرض داخل المؤسسات، ويقوم بمهمة التعليم فيها جهاز تعليمي من وزارة التعليم، كما تقوم المؤسسات بتوجيه سلوكيهن توجيهاً بناءً يؤهلن للتكيف مع قيم وعادات المجتمع، وذلك من خلال برامج التوجيه الاجتماعي والنفسي والأنشطة الفنية التي تشغّل أوقات فراغهن وتساعدهن على التدريب على أعمال أو مهن أو حرف مناسبة تفيدهن بعد خروجهن من مؤسسة الرعاية.

يُشار إلى أن مجلس الوزراء أقر في جلسته الأخيرة إيقاف النساء اللاتي يرتكبن المخالفات المرورية - الموجبة للإيقاف - في مؤسسة رعاية الفتيات، لحين استكمال تجهيز المقررات المناسبة لإيقافهن، وذلك بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

أبرز المخالفات المرورية الموجبة للتوقيف:

حوادث السير أثناء قيادة المركبة تحت تأثير المسكر أو المخدر أو المؤثر العقلي
التفحيط

قيادة المركبة في اتجاه معاكس لحركة السير

تجاوز إشارة المرور الضوئية في أثناء الضوء الأحمر، إذا نتجت عنها وفاة أو زوال عضو أو تعطيل منفعة أو جزءٍ منها، أو إصابة مدة الشفاء منها تزيد على خمسة عشر يوماً
استخدام الجوال أثناء القيادة



إلزم صاحب العمل بالتأمين الطبي على الموظف من بداية توقيع العقد

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 8 شوال 1439هـ - 22 يونيو 2018م

<http://www.al-madina.com/article/578823>

أمين رزق - جدة

A A

أكد مجلس الضمان الصحي التعاوني إلزم صاحب العمل بالتأمين الطبي على الموظف وعائلته منذ بداية توقيع العقد مروراً بفترة التجربة التي تمت لمرة 3 أشهر. وأشار إلى أن القطاع الخاص ملزم بالتأمين على الموظف وزوجته وأولاده حتى سن 25 ساعة والبنات غير المتزوجات وغير العاملات، مؤكداً أن الشركات غير ملزمة بالتأمين الطبي على الوالدين. ولفت المجلس إلى تغطية المولود الجديد على وثيقة والدته حتى خروجه من المستشفى، فيما يتم تغطية النظارات الطبية بحد أقصى 400 ريال في وثيقة الضمان الصحي الموحدة، وأشار المجلس إلى أن عمليات الليزر لتصحيح النظر غير مغطاة، فيما تشمل الحالات غير المسؤولة تساقط الشعر والصلع والإصابات التي يسببها العامل لنفسه عمداً، وأي علة أو إصابة تنشأ كنتيجة مباشرة للمهنة التي يعمل بها العامل وأنواعية الطب البديل ومصاريف العلاج التابعة لفحص الإيدز، والأمراض الناشئة عن سوء استخدام الأدوية والمنشطات والمعالجات التجميلية إلا في حالة وجود إصابة تؤثر على المؤمن له، والأطراف الصناعية، والمساعدة ما لم تتطلب الحالة ذلك بموجب تقرير طبي، كما تشمل علاج زراعة الأعضاء والنخاع العظمي.

التأمين الطبي.. مهام وتحديات

16 مليار ريال أقساط التأمين الطبي العام الماضي

52% حصة التأمين الطبي بالسوق

بدء تطبيق الوثيقة الموحدة في أول يوليو المقبل

10 منافع في الوثيقة الجديدة

500 ألف ريال حداً أقصى للتعطية



"الشورى" يسعى لتغطية عجز التأمينات الاجتماعية بـ"إعانة الميزانية"

يناقش نظاماً لتنمية مدخلات المواطنين وإدارتها واستثمارها بطريقة رشيدة

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 8 شوال 1439هـ - 24 يونيو 2018م
<http://www.al-madina.com/article/578821>

جابر المالكي - الرياض

AA

يستأنف مجلس الشورى يوم الاثنين القادم أعمال جلساته العادية من السنة الثانية للدورة السابعة بعد انتهاء إجازة عيد الفطر المبارك، ويناقش المجلس عدداً من الموضوعات منها التصويت على توصيات اللجنة المالية تجاه التقرير السنوي للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وتطالب في أبرزها المؤسسة بالتنسيق مع الجهات الحكومية المعنية بهدف تخصيص إعانات في الميزانية العامة لتغطية العجز الأكتواري بصناديق التأمينات الاجتماعية.

كما يناقش المجلس تقرير اللجنة الخاصة بشأن مقترن مشروع نظام الادخار الوطني (نظام البنك السعودي للادخار سابقاً).. طالبت اللجنة في توصيتها التي تقدمت بها إلى المجلس بالموافقة على مشروع نظام الادخار الوطني، ويكون مشروع النظام من عشرين مادة، وبهدف إلى تشجيع أفراد المجتمع على تنمية مدخلاتهم وإدارتها واستثمارها بطريقة شديدة وأمنة، بإشراف من مؤسسة النقد العربي السعودي.

جلسة يوم الاثنين

-تقرير اللجنة المالية، بشأن مقترن تعديل المادة (الخامسة والعشرين) من نظام إيرادات الدولة.

-التصويت على عدد من توصيات لجنة الاقتصاد والطاقة تجاه التقرير السنوي للهيئة العامة للاستثمار للعام المالي 1438 / 1437هـ من أبرزها مطالبة الهيئة العامة للاستثمار بتنزيل معرفات الاستثمار الأجنبي المباشر، فيما يمكن الهيئة من تحقيق مستهدفات برنامج التحول الوطني 2020 ورؤية المملكة 2030، ومراجعة السياسات الاستثمارية والإجرائية بما يحفز الاستثمار للمنشآت الصغيرة والمتوسطة والإسهام بفاعلية أكبر في النشاط الاقتصادي.

-التصويت على توصيات لجنة المياه والزراعة والبيئة تجاه التقرير السنوي لميّة المساحة الجيولوجية السعودية للعام المالي 1438 / 1437هـ، وتطالب اللجنة هيئة المساحة بدراسته أولويات مشروع عاتها بما يحقق رؤية المملكة 2030 ويخدم أهدافها في مجال الطاقة والصناعة والثروة المعدنية والاستثمار.

-التقرير السنوي للصناديق السعودية للتنمية للعام المالي 1438 / 1437هـ.

-تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، بشأن تعديل بعض النصوص الإلزامية النظامية المقررة للاختصاصات المنقولة من محاكم ديوان المظالم في نظر بعض الدعاوى الجزائية والتجارية والمدنية إلى محاكم القضاء العام

-تقرير اللجنة الخاصة بشأن مقترن مشروع نظام الادخار الوطني (نظام البنك السعودي للادخار سابقاً) المقدم من عضو المجلس السابق الدكتور ناصر بن داود استناداً للمادة (23) من نظام المجلس.

-طالبت اللجنة في توصيتها التي تقدمت بها إلى المجلس بالموافقة على مشروع نظام الادخار الوطني، ويكون مشروع النظام من عشرين مادة، وبهدف إلى تشجيع أفراد المجتمع على تنمية مدخلاتهم وإدارتها واستثمارها بطريقة شديدة وأمنة، بإشراف من مؤسسة النقد العربي السعودي.

جلسة يوم الثلاثاء

- الاستماع إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الأمنية تجاه التقرير السنوي لوزارة الدفاع للعام المالي 1437/1438هـ، ثم يصوت بعد ذلك على عدد من توصيات اللجنة بشأن التقرير.
- الاستماع إلى وجهة نظر اللجنة الخاصة بشأن دراسة موضوع الجرائم الجنائية المتعلقة بالشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية التي تشرف عليها هيئة السوق المالية لجرائم التزوير في المستندات أو تزييفها أو تقديم بيانات مالية كاذبة أو مضللة، ووضع الآليات اللازمة لمعالجة الموضوع بما في ذلك تحديد دور كل جهة في هذا الشأن، ثم يصوت بعد ذلك على توصية اللجنة بشأن التقرير.
- التصويت على توصية لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن طلب الموافقة على مشروع اللائحة التنظيمية لشئون الأئمة والمؤذنين في الحرمين الشريفين، وت تكون اللائحة من (30) مادة وتهدف إلى تنظيم شؤون الأئمة والمؤذنين في الحرمين الشريفين وبيان حقوقهم وواجباتهم ومسؤولياتهم.
- التصويت على توصيات اللجنة المالية تجاه التقرير السنوي للهيئة العامة للجمارك للعام المالي 1437/1438هـ.
- تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن التقرير السنوي لمدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتقدمة للعام المالي 1437/1438هـ.
- تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات، بشأن مقترن مشروع تعديل (نظام النقل) المقدم من عدد من أعضاء المجلس (السابقين وال الحاليين)، استناداً للمادة (23) من نظام المجلس.
- جلسة يوم الأربعاء
- التصويت على توصيات اللجنة المالية تجاه التقرير السنوي للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية للعام المالي 1437/1438هـ، وطالع في أبرزها المؤسسة بالتنسيق مع الجهات الحكومية المعنية بهدف تخصيص إعانات في الميزانية العامة لنقطة العجز الافتراضي بصناديق التأمينات الاجتماعية.
- تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن إعادة موضوع اقتراح عقوبات لمن يخالف حكم المادة (الخامسة) من نظام تملك غير السعوديين للعقارات واستثمارها، عملاً بالمادة (17) من نظام مجلس الشورى.
- تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، بشأن مقترن مشروع (الترشيد الغذائي)، المقدم من عضوي المجلس السابقين الدكتور أحمد آل مفرح والدكتور ناصر بن داود استناداً للمادة (23).
- طالبت اللجنة في توصيتها التي تقدمت بها إلى المجلس بالموافقة على ملاءمة دراسة مقترن مشروع (نظام الترشيد الغذائي)، ومقترن مشروع نظام (مكافحة البطر وكفر النعمة) ودمجهما في موضوع واحد.
- يهدف مقترناً مشروعياً النظام إلى الحد من ظاهرة الإسراف في الأطعمة، والإسهام في حفظ الطعام وترشيد الغذاء، ودعم جهود الجمعيات والمؤسسات ذات العلاقة في تحقيق أهدافها، وتنوعية وتنقيف المجتمع بأهمية الاقتصاد الأسري وأثر الإسراف الغذائي على الأسرة والمجتمع.
- تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن، مشروع نظام التجارة الإلكترونية، وتقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، بشأن التقرير السنوي لمجلس شئون الأسرة للعام المالي 1437/1438هـ، وتقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، بشأن تعديل البند (رابعاً) من المرسوم الملكي رقم (م/2) بتاريخ 22/1/1435هـ الصادر بالموافقة على نظام الإجراءات الجنائية.

٣ ملايين ريال والسجن عقوبة مطاردة «السائقات» بالتصوير.. والتهكم

المصدر: جريدة عكاظ الأحد ١٠ شوال ١٤٣٩ هـ - ٢٤ يونيو ٢٠١٨م
<http://www.okaz.com.sa/article/1651102>

عدنان الشبراوي (جدة) @Adnanshabrawi

حضر قانوني من ملاحقة النساء وتصويرهن ما يعرضهن للخطر أثناء قيادة السيارة للخطر، فضلاً عن عقوبة السجن والغرامة التي ستلاحق من يصورهن أثناء قيادة المركبة، أو يسخر منها. وشدد المحامي خالد أبو راشد على أن تصوير مركبات السيدات في الشوارع يعد عدم احترام للأمر السامي الصادر في هذا الخصوص، لافتا إلى أن نظام الجرائم المعلوماتية يعاقب كل من يقوم بإنتاج أو نشر ما يمس النظام العام، أو القيم الدينية، أو الحياة الخاصة بالسجن مدة لا تزيد على ٥ سنوات، وبالغرامة التي لا تزيد على ٣ ملايين ريال.

ما الرابط بين قيادة المرأة والجرائم المعلوماتية؟

المصدر: جريدة عكاظ الأحد ١٠ شوال ١٤٣٩ هـ - ٢٤ يونيو ٢٠١٨م
<http://www.okaz.com.sa/article/1651100>

الدكتور عبدالرزاق بن عبدالعزيز المرجان - عضو الأكاديمية الأمريكية للطب الشرعي - استشاري الأدلة الرقمية في تاريخ ١٠/١٠ الساعة ٠٠:٠١ سيدأ تطبيق قرار السماح للنساء بقيادة المركبة في المملكة وهو حدث تاريخي في المملكة. وجاء في فترة مهمة في المملكة وهي فترة التحول التي تعشه المملكة في مجالات متعددة من ضمنها مكافحة الجرائم المعلوماتية والمجال الأمني في المملكة.

كانت المملكة تعاني من ارتفاع في معدلات الجرائم المعلوماتية كالذف والتشهير وانتهاك الخصوصية والاختراقات سواء التي تم التبليغ عنها أو غير المبلغ عنها. وكانت المشكلة تتحقق في عدم ضبط الجرائم المعلوماتية ولكن الآن بدأنا نرصد تحسنا ملحوظا في هذا الجانب خاصة من النياية العامة وأمن الدولة ووزارة الإعلام كلاً في مجال تخصصه. ولكن يحتاج إلى وقت أطول ويحتاج للعمل المؤسسي وأيضاً الاستعانة بمختصين في مكافحة الجرائم المعلوماتية وليس في الأمن السيبراني فهناك اختلاف بين الاثنين وهذا ليس مجالا للحديث عنه في هذا المقال.

ما هو الرابط بين الجرائم المعلوماتية وقيادة المرأة؟
الرابط هو أن نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية في المملكة يهدف إلى تحقيق أربعة أهداف رئيسية من ضمنها حماية المصلحة العامة والأخلاق والأداب العامة.

وبما أن قيادة المرأة في المملكة تعتبر حدثاً جديداً فقد تنشأ عن ذلك جرائم مستحدثة مرتبطة بالجرائم المعلوماتية كانتهاك الخصوصية أو الأداب العامة أو أن تكون الأجهزة الإلكترونية المصدر الوحيد لإثبات ارتكاب الجريمة مجرية التحرش في الطرق. وقد ترتكب هذه الجرائم إما لجهل أو تطفل أو تعمد. وسيتم استعراض بعض من هذه الصور.

هناك صور عدة لاستخدام الأجهزة الإلكترونية كأدوات لارتكاب الجرائم المعلوماتية وهي كالتالي:
المساس بالحياة الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهاتف النقالة المزودة بالكاميرا.

التشهير بالآخرين وإلحادي الضرر بهم عبر وسائل التواصل.
إنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام، أو القيم الدينية، أو الآداب العامة أو حرمة الحياة الخاصة أو إعداده أو إرساله أو تخزينه عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسوب الآلي.
هناك عدة صور لاستخدام الأجهزة الإلكترونية كمصدر للأدلة الرقمية وهي كالتالي:
توثيق الصوتي والمرئي لحالات التحرش كالمضايقة بالتعذيب بمضايقة المرأة أثناء القيادة في الطريق لمحاولة جعلها تفقد السيطرة وتقوم بهذا الدور أجهزة الجوال.
التوثيق المرئي لبعض القضايا وفي بعض الأماكن كالتحرش في محطات الوقود والمواقف العامة وسرقة المركبات وتقوم بهذا الدور الكاميرات الأمنية.
على الجميع الالتزام وعدم التهور والمبالغة باستخدام أجهزة الجوال لانتهاك خصوصية الغير كتصوير النساء أثناء القيادة ونشرها عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو التهكم فقد يكون جهاز الجوال طريقك إلى السجن أو الغرامات أو كلاهما حسب المادتين الثالثة والخامسة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية.



"الأحوال" تحذر: رهن الهوية الوطنية لأي جهة يُعرض للمساءلة القانونية

قالت: وثيقة رسمية نصّت لأنظمة ولوائح على منع رهنها

المصدر: جريدة سبق الاحد 10 شوال 1439هـ - 24 يونيو 2018م

<https://sabq.org/srkgyK>

صحيفة سبق الإلكترونية - الرياض

حضرت وكالة الأحوال المدنية المواطنين من رهن الهوية الوطنية إلى أي جهة؛ لكونها وثيقة رسمية يُمنع رهنها. وقالت الوكالة في تغريدة عبر حسابها في "تويتر": "الهوية الوطنية وثيقة رسمية نصّت لأنظمة ولوائح على منع رهنها لأي جهة، فلا ترهنها، حتى لا تتعرض للمساءلة القانونية".

ارتفاع عدد المحاميات السعوديات %240

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 11 شوال 1439هـ - 25 يونيو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1689409>

الرياض - واس

كشفت وزارة العدل ممثلة في إدارة المحامين عن ارتفاع نسبة الرخص الممنوحة للمحاميات خلال السنوات الثلاث الماضية %240، مقارنة بالأعوام 1434، 1435، 1436هـ إذ بلغ مجموع عددهن آنذاك 63 محامية. وسجلت أعداد المحاميات ارتفاعاً مطرداً منذ بدء وزارة العدل في الترخيص لهن في العام 1434هـ، حتى وصل عددهن إلى 280 محامية، إذ أصدرت الوزارة خلال الثلاث سنوات الأخيرة 77.5% من إجمالي الرخص. وكان العام الأول الأقل عدداً في عدد الرخص الممنوحة، بـ 10 رخص فقط، ويتصدر العام الجاري، قائمة الأكثر تسجيلاً للمحاميات المرخصات بـ 95 محامية تم منحهن الرخص خلال العام 1439هـ. يذكر أن معالي وزير العدل رئيس مجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور وليد بن محمد الصمعاني قد وجه بتمكين المرأة السعودية من الحصول على "رخصة التوثيق" التي تمنحها صلاحية القيام ببعض مهام كتابات العدل.

هيئة كبار العلماء: ولادة الأمر اتخذوا قرار السماح بقيادة المرأة بناء على ما رأوه من المصالح الراجحة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 11 شوال 1439هـ - 25 يونيو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1689369>

جدة - واس

أكدت الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء أن ولادة الأمر -أيدهم الله- اتخاذوا قرار السماح للمرأة بقيادة السيارة؛ بناء على ما رأوه من المصالح الراجحة في هذا الموضوع، وبعد أن أخذوا برأي أغلبية أعضاء هيئة كبار العلماء الذين أفادوا بأن الأصل الإباحة.

وأوصت الأمانة في تعريدة لها الجميع بتقوى الله، ثم التقييد بالأنظمة والتعليمات، مشيرة إلى أن الدولة -أيدها الله- سنت من الأنظمة ما يكفل -بإذن الله- المحافظة على قيمنا الإسلامية التي تميز بها هذا الشعب السعودي الكريم الوفي لدينه وقيادته ووطنه.

وكانت الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء قد أصدرت بياناً سابقاً نوهت فيه بالأمر السامي الكريم باعتماد تطبيق أحكام نظام المرور ولائحته التنفيذية - بما فيها إصدار رخص القيادة - على الذكور والإثاث على حد سواء، وقالت: إن خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود -أيده الله- بما قلده الله من مسؤوليات في رعاية مصالح بلاده وشعبه، وحراسة قيمه الإسلامية، ومصالحه الشرعية والوطنية؛ لا يتوانى في اتخاذ ما من شأنه تحقيق مصلحة بلاده وشعبه في أمر دينهم ودنياهم.



٥٠٠٠ وظيفة بالقطاع الخاص تنتظر شباب جدة مشعل بن ماجد يطلق برنامجاً متكاملاً للتوطين.. الأحد

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 11 شوال 1439هـ - 25 يونيو 2017م

<http://www.al-madina.com/article/579153>

المدينة - جدة

يرعى صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن ماجد بن عبدالعزيز محافظ جدة رئيس المجلس المحلي لتنمية وتطوير محافظة جدة، الأحد المقبل، انطلاق البرنامج التدريسي لتوطين الوظائف بالمحافظة، كأول مشروع تدريسي متكامل لتأهيل الشباب والشابات لتأمين فرص العمل المناسبة في الوظائف القائمة في منافذ البيع بقطاعات التجزئة المختلفة، وذلك في ظل ترجمة رؤية المملكة 2030، وما تحمله بين طياتها من تحولات هيكلية وتنظيمية وبناء القدرات والاستفادة من كافة الإمكانيات المادية والبشرية.

ويستهدف البرنامج الذي يستمر عامين، توطين ٥٠٠٠ وظيفة بالقطاع الخاص باعتباره الموظف الرئيس لقوة العمل الوطنية في المرحلة المقبلة، وسيوفر في مرحلته الأولى ١٦٠٠٠ فرصة وظيفية منتهية بالتوظيف في ١٦ مجالاً للتوظيف. وتقوم فكرة البرنامج الذي سجل منذ بدء استقبال طلبات الراغبين الالتحاق به من الأفراد و منتشرات القطاع الخاص عبر المنصة الإلكترونية بجامعة جدة، ٤٨٠٠ باحث عن العمل حتى الآن، على تقديم العديد من الحقائب التدريبية وبرامج التأهيل والتهيئة للكوادر الوطنية المرتكزة على أسس أكاديمية محترفة تعمل على تزويد المتدربيين بالمفاهيم والمعلومات العلمية، وإكسابهم المهارات العملية المتخصصة والمتقدمة مع متطلبات الوظائف في المجالات المذكورة سواء لطالبي العمل الجدد، أو لموظفي القطاع الخاص من يرغبون في إعادة تدريبيهم.

ويتضمن البرنامج التدريب في المهن المستهدفة لثلاثة مستويات تدريبية يُوزع المتدربون عليها وفق معايير محددة، بحيث يشمل المستوى الأول مرحلة التدريب الأساسية، وتكون مدتها ٢٤ يوماً ما بين تدريب علمي وميداني، بينما تكون مدة المستويين الثاني والثالث (المرحلة المقدمة، ومرحلة المحترفين) ١٢ يوماً لكل منهما ما بين تدريب علمي وميداني، يشتمل العلمي فيها على مجالات الإدارة والتسويق، والمحاسبة، والهندسة، والحاسبات، والعلوم والتربية، بالإضافة إلى مجال المبيعات، والبيع الشخصي، وإدارة العرض، ومهارات الاتصال وتقنولوجيا المعلومات وغيرها، مما يعكس الاهتمام بقضية التوطين وسعودة الوظائف ضمن خطط وزارة العمل والتنمية الاجتماعية من منطلق دورها في تمكين الشباب السعودي من العمل في القطاع الخاص وتذليل كافة العقبات أمامهم لتحقيق ذلك.

وعلى الراغبين في التدريب والتأهيل والتوظيف من الشباب والشابات، وكذلك الشركات والمؤسسات الراغبة في توفير احتياجاتهم من الكوادر الوطنية المدربة والمؤهلة، زيارة موقع المنصة الإلكترونية للبرنامج التدريسي لتوطين الوظائف بمحافظة جدة

<http://www.jeddahtawteen.org>



«هدف» يدعو القطاع الخاص للإعلان عن الفرص التدريبية

للطلاب قبل أول يوليو

دعم «وصول» يرتبط بالمشاركة 12 شهراً في التأمينات

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 11 شوال 1439هـ - 25 يونيو 2017م

<http://www.al-madina.com/article/579151>

أمين رزق - جدة

دعا صندوق الموارد البشرية «هدف» القطاع الخاص إلى الإعلان عن الفرص التدريبية المتوفرة لديه للطلاب والطالبات قبل 1 يوليو المقبل. وجاءت الدعوة لتوسيع أعداد المؤسسات التي أعلنت عن توفر فرص لديها لتدريب الطلاب خلال الصيف، إذ لم تتجاوز 3200 شركة ومؤسسة حتى الأسبوع الماضي. ومن المقرر بدء البرنامج التدريبي في 8 يوليو المقبل، بواقع 4 أسابيع وبمكافأة 1500 ريال. وأشار الصندوق إلى أن الطالب يستحق الشهادة التدريبية بحضور 75% من الدورة، لافتاً إلى صرف دعم برنامج ساند بواقع 60% من متوسط راتب الشهور الثلاثة الأولى التي عملها المتضرر بالاشتراك 12 شهراً في التأمينات الاجتماعية. ويستهدف البرنامج المساعدة بمبلغ 800 ريال في كلفة وصول الموظفة إلى عملها، وذلك في إطار الاهتمام بدعم العمالة النسائية في سوق العمل. وتختتم غالبية برامج الصندوق للتطوير حالياً باستثناء 3 برامج هي دعم نمو توطين المنشآت ودعم ملاك المنشآت الصغيرة ودعم أجر أيام غسل الكلى.



«حماية المستهلك» تحذر من النصب في عمليات «الترميش»

والتسويق الشبكي

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 11 شوال 1439هـ - 25 يونيو 2017م

<http://www.al-madina.com/article/579161>

سعيد الزهراني- الطائف

حضرت جمعية حماية المستهلك من طرق النصب والاحتيال، التي يتعرض لها المستهلكون وتتنوع ما بين توظيف الأموال، والاحتيال الإلكتروني والمالي، والتسويق الهرمي والشبكي، والعروض الوهمية، فضلاً عن الترميش. ضحايا الترميش

وقالت الجمعية في تقرير لها: إن الترميش من أبرز أنواع النصب والاحتيال، مشيرة إلى أن «المرمش» يشتري السيارة بالأجل، على أن يتم سداد المبلغ للبائع في فترة تتراوح ما بين 3 - 6 أشهر، بمحال ضعف السعر الحقيقي للسيارات، وبضمان كمبيللة موقعة من المشتري.

وأضافت، إنه في المقابل يشتري مجموعة من التجار تلك السيارات من «المرمش» عن طريق مزاد خاص بمبالغ نقدية، تقل عن قيمتها السوقية، مشيرة إلى أن الاحتيال في «الترميش» يتمثل في جمع «المرمش» أكبر قدر من المال ثم يهرب، مع عدم استطاعته دفع المبالغ الناتجة عن عملية الشراء بالأجل.

وأشارت إلى أن المرمش يدفع من أموال الآخرين، مما يعطي للعملية مصداقية، لافتاً إلى أن البيع لا يقتصر على السيارات، بل يمتد إلى المجوهرات والأراضي والمنازل والمزارع.

الاحتيال الإلكتروني

وأكَّد التقرير أن مع انتشار التجارة الإلكترونية صاحبها عمليات نصب واحتياط، مشيراً إلى أن طريقة الاحتيال ترتكز على سهولة إخفاء هوية المجرم، مما يمكنه من سرقة البيانات الشخصية والبنكية أو الأموال من الضحايا.

الاحتيال عبر الرسائل الإلكترونية

وقال التقرير: إن الاحتيال عبر الرسائل الإلكترونية طريقة لسرقة هوية المستخدم أو معلوماته الشخصية أو المالية، بالخدع التسويقية عن طريق الرسائل المضللة والمزيفة عبر البريد الإلكتروني، التي تقلد العلامات التجارية والشركات الموثوق بها، فتحتال على المستخدم بعرض وظيفة في شركة ما، أو توهمه بربح مالي معين، فتبدأ بعدها بطلب معلوماته الشخصية والمالية بغرض سرقتها.

توظيف الأموال

ولفت التقرير إلى أن عمليات توظيف الأموال من أساليب الاحتيال على العميل عن طريق الإغراء بوعائد مادية وكسب سريع، مشيراً إلى أن الطرق تتمثل في الاستثمار بمشروعات ذات أرباح مرتفعة، وبيثرون شهية العملاء بمكاسب في الأسابيع الأولى لكسب الثقة حتى تختفي تلك الأرباح ويهرب المحتال.

وأشار إلى أن من أشهر عمليات النصب والاحتيال في المساهمات الوهمية ما انتشر منذ فترة «مساهمات سوا»، التي كانت غطاءً لعمليات غسل الأموال والمشروعات غير المرخصة.

التسويق الهرمي أو الشبكي

وأوضح التقرير أن عمليات التسويق الهرمي أو الشبكي تتم وفق آليات تعتمد على اشتراط الشراء من الصنف، الذي تسوقه الشركة، ليصبح كل مشترٍ مسوقاً، لتحقيق الشركة أرباحاً تستطيع من خلالها توزيع عمولات على مسامعيها.

وأضاف أن طريقة الاحتيال عند انضمام العميل للمرة الأولى إلى شركة تسويق شبكي بعد دفع مبلغ ثمن منتج أو عدة منتجات من الشركة، تكون عضواً في المستوى التالي للشخص الذي جنده، وعند تجنيدك لمستويات تالية لك يجب أن تدربهم على تجنيد آناس آخرين فيصبح الهرم في نهاية المطاف أكبر من عدد سكان الأرض، مما يعرض العملية لخسائر فادحة.

الخطابات

إعلانات منشورة في موقع «الإنترنت» ومواقع التواصل الاجتماعي، أهدافها تنحصر في الربح المادي، من خلال استغلال حاجة البعض تقديم عروض وهمية، ليقع في النهاية في مصيدة الغش والخداع.

وتتحدث الخطابات إلى الشباب في المحادثات الخاصة على وسائل التواصل الاجتماعي، ويطلبون معرفة موقع السكن، وأن لديهم شبكة من الفتيات الراغبات في الزواج، مع عرض صور بعضهن، بعدها يأخذ الشاب الهاتف ليتزوج منها وفي سرية تامة، وبعيداً عن تطبيق النظام، وعند اتصال الشاب بالفتاة تؤكد أنها مقيمة في منطقته مثلاً، وتطلب لقاءه بعد ساعتين إن أمكن، شرط أن يُعيد محادثة الخطابة لثبت جديته لديها، والجدية هنا تعني دفع مبلغ مقدم عبر شراء بطاقة (one card)

(بـ150) نقطة أي بما يعادل نحو (148) ريالاً، وبعد رؤية الفتاة في مكان ما يُدفع للخطابة بقيمة المبلغ (700) ريال فقط.

العروض السياحية

يتعرض بعض المسافرين لصنوف من الاحتيال تمارسها بعض شركات السياحة والسفر عبر إعلانات مبهمة تتيح لها التلاعب ببرامج الرحلات المكاتب والشركات السياحية، التي تعلن عن عروض مضللة للمواطنين.. وفي الوقت الذي تتلاعب فيه بعض الشركات بصياغات الإعلانات لاصطياد الزبائن، إلا أن هناك شركات لا تكل نفسها عناء مثل هذا التلاعب، وتمارس الخداع المكشوف.

الاحتيال المالي

وتنتمي طريقة الاحتيال في تلقي العميل رسالة إلكترونية من المحتال يوهمه بها بأن المرسل البنك المصرفى الذى يتعامل معه، يطلبها خلالها بتحديث بياناته الشخصية ويدرج بها رابطاً للموقع المزيف الذى أتقن تصميمه بحيث لا يشعر العميل

بذلك التزيف، وإن استطاع المحتال الحصول على البيانات الخاصة بالعميل لدخول حسابه الإلكتروني على موقع البنك، أو استطاع الحصول على بيانات بطاقته الائتمانية، فقد استطاع بذلك سرقته.

النصب بأسماء البنوك

يتم الاحتيال على الضحايا بأن الحصول على جوائز يستلزم تحويل رصيد لرقم معين أو إرسال رقم بطاقة تعبئة رصيد أو الكشف عن بعض المعلومات الشخصية، بعد أن يحصل المحتال على أي من المعلومات الأساسية للضحية بيدًا باستغلاله عن طريق استخدام رقم هاتف الضحية بمكالماته دون علمه، أو عن ابتزازه بحجة أنه استولى على معلومات شخصية.



صحف أمريكية: السعودية تبتهر.. 10/10 لحظة

تاريخية للنساء

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 11 شوال 1439 هـ - 25 يونيو 2018 م

<http://www.okaz.com.sa/article/1651359>

(وديان قطان (واشنطن)

تحت عنوان « يحدث الآن في السعودية »، نقلت موقع الصحف الأمريكية بشكل مباشر أصداء تفعيل قرار السماح للنساء السعوديات بالقيادة على صفحاتها الإلكترونية. وأشار موقع «فوكس نيوز» إلى أن النساء السعوديات توجهن إلى الشوارع الرئيسية للاحتجال منتصف الليل بروح معنوية عالية، مبيناً أن القرار تم تفعيله بعد إقرار قانون لمنع التحرش بعقوبات بالغة من أجل تسهيل عملية تنفيذ القرار.

واستعرض الموقع عدداً من الأمثلة التي توضح بأن الرجال سعيدين بهذا القرار فهناك من يدعم زوجته و آخر يساندها للجلوس خلف المقود، إضافة إلى تعاون رجال المرور في الضبط الميداني.

ووصفت صحيفة «ال ولو ستريت» يوم الأحد بالتاريخي في السعودية، نظراً لأجواء الاحتفالات التي انطلقت بعد منتصف الليل لتوثيق الحلم الذي أصبح في متناول السعوديات على أرض الواقع. كما ذكر الموقع أن النساء شعن بأنهن جزء من صناعة التاريخ وأن هذه الخطوة سيكون لها آثار إيجابية على المستوى الاقتصادي.

كما نقل موقع «السي ان ان» عدد من المواقف الاجتماعية والمشاركات النسائية من مختلف مدن ومناطق المملكة فور السماح للسيدات بالقيادة، ولفت إلى أنه من الأحداث الذي لم يتوقع المراقبون أن تحدث في السعودية وأن يتفاعل معها المجتمع السعودي بحفاوة وترحيب، خاصة أن القرار يشمل سيارات الأجرة والشاحنات.

وعرض موقع «ان بي سي نيوز» شعف السعوديات في الدفائق الأولى من تفعيل القرار، إضافة إلى الأجواء الإيجابية في المدن الصغيرة.

كما استعرضت صحيفة «ال واشنطن بوست» في تقرير لها تفاصيل لحظات اليوم الأول لعدد من السعوديات خلف المقود من مختلف الأعمار في مدن مختلفة، سواء كانوا بمفردهن أو بصحبة عدد من أفراد العائلة. وبينت الصحيفة أن القرار يأتي مكملاً لعدد من القرارات الأخرى غير المعهودة للمجتمع السعودي.



حملات ميدانية لـلرِّيَاض "موجات الرياض" بـ "مواقف المعاقين" ..

هنا رسالة "الأمانة"

أكْدَت ألا تقل نسبتها عن ٥ % من السعة الإجمالية بحد أدنى تخصيص

مواقفين

المصدر: جريدة سبق الاثنين 11 شوال 1439 هـ - 25 يونيو 2018 م

<https://sabq.org/PkXyWm>

صحيفة سبق الإلكترونية - [الرِّيَاض](#)

كثفت أمانة منطقة الرياض حملاتها الميدانية للتأكد من التزام المجمعات التجارية في مدينة الرياض، بتوفير مواقف مخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة، انطلاقاً مما يوليه القطاع البلدي من اهتمام لجميع شرائح المجتمع.

وشددت "الأمانة" على ضرورة تمييز المواقف المخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة باستخدام الشعار الخاص بهم، وألا تقل نسبة تلك المواقف عن ٥ % من السعة الإجمالية، حيث يجري تخصيص مواقفين لهم كحد أدنى.

وأشارت أمانة الرياض، إلى أن الأنظمة واضحة وإلزامية فيما يتصل بتوفير مواقف ذوي الاحتياجات الخاصة، وهي أحد الاشتراطات الرئيسية لاستخراج ترخيص مزاولة النشاط.

وتأمل "الأمانة" في تعزيز التعاون بين المراكز والمحال التجارية في الالتزام باللوائح النظامية، والعمل على كل ما من شأنه خدمة المجتمع وتوفير الراحة لجميع السكان.



"العدل": أكثر من 100 ألف جلسة قضائية تعقدها المحاكم في

رمضان

"السعيد": العمل التوثيقي بمحاكم وكتابات العدل شهد "تطويراً

وتقنية"

المصدر: جريدة سبق الاثنين 11 شوال 1439 هـ - 25 يونيو 2018 م

<https://sabq.org/chv6wV>

حمد الفراج - الرِّيَاض

عقدت محاكم المملكة أكثر من 100 ألف جلسة خلال شهر رمضان المبارك، بارتفاع بلغ 41% مقارنة بالفترة ذاتها من العام الماضي؛ حيث عقدت آنذاك 76878 جلسة.

ووفقاً لمنصة ذكاء الأعمال التابعة لوزارة العدل والمعنية بتحليل البيانات ورصد الأعمال داخل المرافق العدلية، فإن موضوعات القضايا التي عقدت فيها الجلسات متعددة، شملت دعوى في مبالغ مالية، فسخ نكاح، نفقة، ودعوى مالية بأجرة عقار، وغيرها من القضايا.

وتصدرت منطقة الرياض بـ 29027 جلسة، تليها منطقة مكة المكرمة بـ 26056 جلسة، ثم منطقة الشرقية بـ 15344 جلسة، واستحوذت المناطق المذكورة على 66% من إجمالي الجلسات المنعقدة في المملكة. وجاءت رابعاً منطقة المدينة المنورة بـ 6993 جلسة، تليها منطقة عسير بـ 6951 جلسة، ومنطقة القصيم بـ 5474 جلسة، ثم جازان بـ 5450 جلسة، وتبوك بـ 4087 جلسة.

وسجلت محاكم منطقة حائل 2360 جلسة، تليها منطقة الجوف بـ 2246 جلسة، ثم منطقة الحدود الشمالية بـ 1561 جلسة، فمنطقة نجران بـ 1324 جلسة، وبلغ إجمالي عدد الجلسات المنعقدة في منطقة الباحة 1131 جلسة، مسجلة أقل الجلسات خلال شهر رمضان.

وشهدت إجراءات التقاضي، مؤخراً، تطوراً لافتاً بعد رقمنة مسار العمليات القضائية والترافع في المحاكم؛ التي سهلت على المتقاضين، وأعانت القضاة وموظفي المحاكم على إتمام المهام وإنجاز القضايا بكل يسر وسهولة وفق منظومة قضائية مؤسساتية.

وأكَّد المستشار القانوني الدكتور عبدالله السعيد في تصريح صحفي، أن العمل القضائي والتوثيقي بمحاكم وكتابات العدل شهد الكثير من المشاريع التطويرية وإدخال التقنية في خدماتها، وبالتالي أصبح المنجز القضائي والتوثيقي في أعلى مكانة يشهد لها القضاء في عهد حكومة خادم الحرمين الملك سلمان بن عبدالعزيز وسموه ولهم الأمين، يحفظهم الله، مقارنة بحجم القضايا المتداولة على المحاكم وكتابات العدل، والتي تضاعفت كثيراً خلال السنوات القليلة الماضية؛ نتيجة الحراك الاقتصادي والتجاري وزيادة نسبة التعاملات التجارية وزيادة أعداد السكان.

وأوضح "السعيد" أن ما يشهده المرفق العدلي من تطوير مستمر يأتي انطلاقاً من الدعم الكبير من القيادة الرشيدة لمرفق القضاء من خلال دعم المرفق القضائي بالكوادر القضائية المؤهلة؛ لتيسير عملية القاضي بكل يسر، دون تأخير وتقليل في مدد المحاكمات لتحقيق العدالة الناجزة لجميع المتقاضين.

وزاد: "المرفق العدلي يشهد مرحلة جديدة من مراحل التطور بدعم وزير العدل الدكتور وليد بن محمد الصمعاني الذي يقود دفة العمل القضائي نحو تطوير القضاء، وتيسير الخدمات المقدمة للمراجعين واختصار كثير من الإجراءات القضائية والتوثيقية مقرونة بالدقة والتوثيق المحكم في سبيل تسريع العمل القضائي وخدمة المستفيدين وهذا التطوير أصبح ملماً لكل من يراجع هذه المرافق العدلية بفضل من الله".



أكَّد على عدم إعفائهم من الديون ومنحهم . نَظرة إلى ميسرة «الشورى» يقر نظاماً يتيح للمزورين والتحايلين ومختلسي أموال الدولة إعادةِها بالأقساط

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 12 شوال 1439 هـ - 26 يونيو 2018 م
<http://www.alhayat.com/article/4588711>

أقر مجلس الشورى السعودي اليوم (الإثنين)، تعديلاً على نظام إيرادات الدولة، يتيح لمن ترتب عليه أموال للدولة بسبب الاختلاس أو التزوير أو التحايل، أن يدفعها أقساطاً، فيما كان النظام ذاته يحظر التقسيط سابقاً.

وناقش المجلس في جلسة ترأسها لأول مرة نائب رئيسه الدكتور عبدالله المعطاني، المادة 25 من نظام إيرادات الدولة، وأقر حذف عبارة «أو تقسيط» منها، بحيث يصبح نصها: «لا ينظر في إفاء المدينين من الديون المترتبة من ارتكاب جرائم اختلاس أو تزوير أو تحايل.»

وكانت اللجنة المالية في المجلس أوصت بالموافقة على التعديل المقترن، إذ رأت أن «الديون المستحقة للدولة تُعد من الديون الممتازة، ومن الأموال العامة التي يجب حمايتها والمحافظة عليها، بطالبة المدانيين بارتكابهم جرائم اختلاس للمال العام أو تزوير أو تحايل بإعادة المبالغ المختلسسة.»

وأشارت إلى نص المادة «لا ينظر في إفاء أو تقسيط الديون المترتبة عليهم»، وقالت: «إن من الأهمية بمكان التأكيد على ما نصت عليه هذه المادة من عدم إعفائهم من هذه الديون. أما ما يتعلق في التقسيط، فإن ذلك يدخل من باب فن نظر إلى ميسرة، إذ أن المدين قد لا يتمكن في كثير من الحالات من إعادة المبالغ دفعها واحدة وفقاً لحاله المادية أو لإعساره، لذا فإن إخضاع هؤلاء لأحكام نظام إيرادات الدولة المنظمة لتقسيط الدين على المدينين للدولة بحسب مقدار الدين وحال المدين المادية يحقق مبدأ المحافظة على المال العام، على أن يتم التأكيد من حال المدين من الجهات المعنية». وتباينت آراء أعضاء المجلس الذين دخلوا على التعديل المقترن، بين مؤيد لرأي اللجنة، ومعارض للتعديل المقترن.

ووافق مجلس الشورى في قرار آخر، على تعديل نصوص إلزامية نظمية مقررة لاختصاصات المنقوله من محاكم ديوان المظالم في نظر بعض الدعاوى التجارية والمدنية إلى محاكم القضاء، إثر مناقشة تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، في شأن تعديلات بعض النصوص.

ووافق المجلس في قراره على إضافة حكم إلى عجز البند ثانياً من المرسوم الملكي رقم م-18 وتاريخ 23-2-1436هـ، المتعلق في استمرار العمل بحكم المادة التاسعة من نظام وظائف مباشرة الأموال العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م-77 وتاريخ 23-10-1395هـ، بالنص الآتي: «على أن تتولى المحكمة المختصة النظر في الجرائم المنصوص عليها في هذه المادة.»

وأيضاً وافق المجلس على تعديل نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي رقم م-12 وتاريخ 13-5-1412هـ. وشمل قرار المجلس الموافقة على تعديل المادتين 13 والـ27 من نظام العش التجاري الصادر بالمرسوم الملكي رقم م-19 وتاريخ 1429-4-23هـ، لتنص المادة 13 بعد التعديل «على أن تتولى المحكمة المختصة الفصل في جميع المخالفات والمنازعات ودعوى المطالبة بالتعويض الناشئة من تطبيق أحكام هذا النظام». في حين تنص المادة 27 بعد التعديل على أنه «يجوز للوزير في حال الضرورة أو الاستعجال إصدار أمر بالاحتجاز التحفظي على منتج وسحبه من الأسواق عند الاشتباه في غشه.»

ويطالب بتذليل معوقات الاستثمار الأجنبي المباشر طلب مجلس الشورى، الهيئة العامة للاستثمار بتذليل معوقات الاستثمار الأجنبي المباشر، وبما يمكنها من تحقيق مستهدفات برنامج «التحول الوطني 2020» و«رؤية المملكة 2030».

وكان المجلس استمع إلى وجهة نظر لجنة الاقتصاد والطاقة في شأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم التي أبدوها تجاه التقرير السنوي للهيئة العامة للاستثمار. وطالب المجلس في قراره الهيئة بمراجعة السياسات الاستثمارية والإجرائية بما يحفز الاستثمار للمنشآت الصغيرة والمتوسطة والإسهام بفاعلية أكبر في النشاط الاقتصادي.

ودعا المجلس، الهيئة إلى العمل على مراجعة التنظيمات والإجراءات القضائية لتعزيز ترتيب المملكة في مؤشر التنافسية العالمي، وتقرير ممارسة الأعمال الصادر من البنك الدولي، وتتضمن التقارير السنوية المقبلة للهيئة السلسلة الزمنية لحجم الاستثمار المحلي والأجنبي ومجالات الاستثمار وأعداد الوظائف بهدف المقارنة وقياس المتغيرات.

وناقش المجلس تقرير اللجنة المالية في شأن التقرير السنوي للصندوق السعودي للتنمية. وطالبت اللجنة في توصياتها التي تقدمت بها إلى المجلس، الصندوق بدراسة العلاقة بين برنامج الصادرات السعودية وبنك الصادرات السعودي المعلن عنه حديثاً، وتتضمن تقاريره المقبلة إيضاحاً حول سياسة معالجة الديون المتأخرة والعقوبات التي تتخذ حيال المتأخرين عن السداد.

وطالبت اللجنة، مجلس إدارة الصندوق بتشكيل لجنة مراجعة منبثقه منه، وتتضمن تقاريره المقبلة مؤشرات قياس أداء مقارنة في الصناديق التنموية المماثلة.

وناقش المجلس، تقرير اللجنة الخاصة في شأن مقترن مشروع نظام الادخار الوطني (نظام البنك السعودي للادخار سابقاً). وطالبت اللجنة في توصياتها تقدمت بها إلى المجلس بالموافقة على مشروع النظام، الذي يتكون من 20 مادة، ويهدف إلى تشجيع أفراد المجتمع على تنمية مدخراهم وإدارتها واستثمارها بطريقة رشيدة وآمنة، بإشراف من مؤسسة النقد العربي السعودي.

ويعد تحديد الواقع ذات الخطير الإشعاعي ومعالجة أضرارها طالب مجلس الشورى، هيئة المساحة الجيولوجية السعودية بدراسة أولويات مشروعاتها بما يحقق «رؤية المملكة 2030»، ويخدم أهدافها في مجال الطاقة والصناعة والثروة المعدنية والاستثمار. واتخذ المجلس قراره بعد أن استمع إلى وجهة نظر لجنة المياه والزراعة والبيئة في شأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم التي أبدوها تجاه التقرير السنوي للهيئة.

وطالب المجلس في قراره، الهيئة بالقيام بدراسة شاملة لتحديد الواقع ذات الخطير الإشعاعي وسبل معالجة آثارها الضارة في جميع مناطق المملكة، وإجراء الدراسات الجيولوجية البحرية المتعلقة بمورفولوجية وطبوغرافية روابض وقيعان الخليج العربي للجانب السعودي.



صحة جازان تكشف تفاصيل قضية «مرض الحضانة»

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 12 شوال 1439هـ - 26 يونيو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1689445>

جازان - روى مصطفى كشفت صحة جازان اليوم عن تفاصيل قضية مرض الحضانة بمستشفى أبو عريش والذي أظهر فيديو متداول عن تعاملها الغير لائق مع أحد الأطفال حديثي الولادة.

وقالت صحة جازان في بيان لها اليوم "إشارة إلى مقطع الفيديو المتداول بموقع التواصل الاجتماعي والذي تظهر به إحدى ممرضات قسم الحضانة بمستشفى أبو عريش العام أثناء تعاملها مع أحد الأطفال بعد ولادته بطريقة غير لائقة."

وأكملت صحة جازان بأن ماقامت به الممرضة مرفوض بتناً وبعد تجاوزاً لأخلاقيات المهنة وسياسات وإجراءات التعامل مع المواليد، وقد قامت إدارة مستشفى أبو عريش العام بيقاف الممرضة عن العمل بقسم الحضانة والتحقيق معها واتخاذ أشد العقوبات وإنها عقدتها فوراً وفصلتها وإبعادها عن العمل لعدم كفاءتها.

وختمت صحة جازان بيانها بالتأكيد على أن سلامة المرضى أولوية، مشددة على اتخاذ أشد العقوبات في حالة الاتصال بسياسات التعامل مع الحالات المرضية.



أمانة الرياض تحدد نسبة موافق ذوي الاحتياجات

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 12 شوال 1439هـ - 26 يونيو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1689410>

تابعة - "الرياض" كشفت أمانة الرياض حملاتها الميدانية للتأكد من التزام المجمعات التجارية في مدينة الرياض بتوفير موافق مخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة، انطلاقاً مما يوليه القطاع البلدي من اهتمام لجميع شرائح المجتمع.

وشددت الأمانة على ضرورة تمييز المواقف المخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة باستخدام الشعار الخاص بهم، وألا تقل نسبة تلك المواقف عن 5 بالمائة من السعة الإجمالية، بحيث يجري تخصيص موقفين لهم كحد أدنى، وأشارت إلى أن الأنظمة واضحة والإزامية فيما يتصل بتوفير موافق ذوي الاحتياجات الخاصة، وهي أحد الاشتراطات الرئيسية لاستخراج ترخيص مزاولة النشاط.



تمديد التقديم لمشروعات تأسيس التجمعات الصحية وتشغيل مراكز الرعاية الرئيسية

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 12 شوال 1439 هـ - 26 يونيو 2018م
<http://www.al-madina.com/article/579265>

أمين رزق - جدة
 أعلنت وزارة الصحة أمس، عن تمديد فترة إغلاق عمليات تأهيل المقاولين لمشروعات تأسيس التجمعات الصحية وتشغيل المراكز الرئيسية لنموذج الرعاية الصحية الحديث في جميع المناطق، وذلك إلى يوم الأحد المقبل، بدلاً من الموعد الذي كان محدداً مسبقاً بامس الأول. وأشارت الوزارة إلى أن عمليات التأجيل شملت أيضاً مشروعات نماذج الرعاية الصحية الحديثة في المناطق الجنوبية والشمالية والشرقية والغربية والوسطى. ودعت الوزارة الشركات المتخصصة إلى التقديم لتنفيذ مشروع تأسيس وتشغيل أكاديميات الدراسات العليا لطب الأسرة بحد أقصى الساعة الثالثة عصر يوم الأحد 15 من يوليو المقبل. ويأتي ذلك في إطار الخطة الاستراتيجية للوزارة بالتحول إلى الشركات لإدارة المشروعات المختلفة على أن تتركز الوزارة أعمالها على التخطيط والإشراف الرقابي. ووفقاً للوزارة، فإن رفع الأداء التشغيلي يستهدف دعم كفاءة الخدمة وتوفير في النفقات مع الحفاظ على مستوى جيد من الجودة، والتغلب على التحديات الرئيسية وهي نقص الأسرة وطول مواعيد الانتظار.



95 رخصة للمحاميات العام الحالي

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 12 شوال 1439 هـ - 26 يونيو 2018م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=340615&CategoryID=5

الرياض: الوطن 2018-06-26 2:45 AM
 كشفت وزارة العدل ممثلة في إدارة المحامين ارتفاع نسبة الرخص المنوحة للمحاميات خلال السنوات الثلاث الماضية % 240، مقارنة بالأعوام 1434، 1435، 1436. وأضافت أن «أعداد المحاميات سجلت ارتفاعاً مطرداً منذ بدء وزارة العدل الترخيص لهن عام 1434، حتى وصل عددهن إلى 280 محامية»، مشيرة إلى أن السنوات الثلاث الأخيرة شهدت إصدار 77.5 % من إجمالي الرخص. وأوضحت الوزارة أن «العام الأول كان الأقل من حيث عدد الرخص المنوحة بـ 10 رخص فقط، فيما كان العام الحالي 1439 الأكثر تسجيلاً للمحاميات المرخصات بـ 95 محامية».

قانونيون يطالبون بفرض رسوم على التقاضي للحد من القضايا الكيدية

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 12 شوال 1439هـ - 26 يونيو 2018م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=340570&CategoryID=3

جازان: سعاد عسيري 2018-06-26 2:01 AM

في الوقت الذي كشف فيه مصدر عدلي لـ«الوطن»، أن إجمالي الجلسات المنعقدة في القضايا الجزائية الواردة للمحاكم الابتدائية بلغ 376 ألف دعوى أو قضية، خلال 8 أشهر منذ بداية العام 1439، طالب قانونيون، غير «الوطن»، بفرض رسوم للتقاضي، ما يعمل على الحد من القضايا الكيدية ويقضى على الكثير منها. وتتصدر منطقة مكة المكرمة ارتفاعاً في عدد الجلسات في القضايا والدعوى، وبلغ عدد الجلسات 92 ألف جلسة، في 5 قضايا واردة وهي دعوى كيدية، وجرائم معلوماتية، ودعوى سب وشتم، وابتزاز، وإصدار شيك بدون رصيد.

مجانية التقاضي

أوضح المحكم الدولي والمستشار القانوني أيمن أحمد السهيان لـ«الوطن»، أن مجانية التقاضي ترهق القضاء وتسهل رفع القضايا الكيدية التي تهدف إلى الإضرار بالخصم دون وجه حق، وأن فرض رسوم للتقاضي سيخفف ويقضي على الكثير من القضايا الكيدية، وكذلك تهاون بعض القضاة في تعزيز المدعى وفرض العقوبة الالزمة في القضية الكيدية، يجعل من أصحاب النقوص الضعيفة من يتجرأ على رفع القضايا الكيدية، التي إن لم تتفع لا يناله منها أي ضرر.

قضايا منتشرة

أوضح المحامي والمستشار نواف حسين النباتي، أن دعوى السب والشتم هي من الدعاوى المنتشرة بكثرة، لأن أي مشكلة وخلاف بسيط يتحول إلى سب وشتم وهي من دعاوى مجانية التقاضي، بينما قضايا ودعوى الشيك بدون رصيد، التي يتم إصدار شيك من قبل أحد الأشخاص، ويتم تسليمه لآخر وعند ذهابه للبنك لسحب مبلغه يتفاجأ بأن الشيك بدون رصيد، عندها يتقدم بدعوى لدى محكمة التنفيذ، وهذا مع جميع القضايا مثل قضايا الجرائم المعلوماتية التي تكون عن طريق التواصل الاجتماعي وتختضع لنظام الجرائم المعلوماتية.

أهمية التثقيف

وأشار المستشار القانوني السهيان أننا بحاجة ماسة للدور التوعوي من وزارة العدل والمحامين في نشر الثقافة القضائية وتوسيعه المجتمع للحد من هذه القضايا، سواء في التحذير من رفع مثل هذه الدعاوى أو في إرشاد المتضرر في حقه من طلب التعويض تجاه الضرر الذي تعرض له من هذه القضايا.

«الشوري» يقر مشروع مكافحة الاحتيال وخيانة الأمانة

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 13 شوال 1439هـ - 27 يونيو 2018م
<http://www.alhayat.com/article/4589063>

وأقر مجلس الشورى أمس (الثلاثاء) على مشروع نظام مكافحة الاحتيال وخيانة الأمانة، الذي يهدف إلى مكافحة جريمة الاحتيال بأي طرق احتيالية أو اتلاف المال وتبيده عمداً، ويشمل ذلك جرائم التزوير في المستندات أو تزيفها أو تقديم بيانات مالية كاذبة أو مضللة.

ووافق المجلس في قرار آخر على مشروع اللائحة التنظيمية لشؤون الأئمة والمؤذنين في الحرمين الشريفين، التي تهدف إلى تنظيم شؤون الأئمة والمؤذنين في الحرمين وبيان حقوقهم وواجباتهم ومسؤولياتهم.

إلى ذلك، سأل عضو في مجلس الشورى، مدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتقدمة، عن عدم وجود برنامج زمني لدى المدينة لإدخال برنامج الطاقة الذرية الإسلامية، وسط مطالبات بایجاد آليات وتنظيمات تمويلية مشجعة للقطاع الخاص، للاستثمار في مجال الطاقة الذرية والمتقدمة وتعظيم المحتوى المحلي في مشروعاتها، بالتعاون مع القطاع المصرفي وصناديق الإقراض الحكومية.

ودعت اللجنة المدينة إلى العمل مع الجهات المعنية لتحديد الاحتياطات المحلية من خامات البورانيوم ومدى مناسبتها وجودى استغلالها لتلبية الطلب المحلي عليها مستقبلاً، والعمل على معالجة التحديات المتعلقة بالبنية التحتية الازمة لتنفيذ مشروع الطاقة الشمسية المتطرق على تشييده مع صندوق «رؤية سوفت بنك»، وتهيئة التشريعات المناسبة لجعله أكثر تنافسية.

ووافق مجلس الشورى على ملاءمة دراسة مقترن مشروع «نظام النقل»، ودعت لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات في المجلس إلى توحيد قطاعات النقل بأنمطه المتعددة ودمج مؤسسته وهيئاته المعنية تحت مظلة واحدة بمسمى «الم الهيئة العامة للنقل» تعنى بتنظيم قطاع النقل في المملكة والإشراف على عمليات تخطيط النقل بجميع أنماطه، واتخاذ القرارات الهامة، وإقرار السياسات والاستراتيجيات واعتمادها.

انطلاق أول طلائع الجسر الجوي الإغاثي السعودي إلى الحديدة

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 13 شوال 1439هـ - 27 يونيو 2018م
<http://www.alhayat.com/article/4589046>

أطلق مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية طائرتين إغاثيتين تحملان مواداً إيوائية وغذائية إلى عدن أمس تمهد لنقلها إلى محافظة الحديدة، وهي أولى طلائع الجسر الجوي السعودي لإغاثة أهالي المحافظة. وأوضح المستشار بالديوان الملكي المشرف العام على المركز الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز الريبيعة، في تصريح صحفي أمس - بحسب وكالة الأنباء السعودية - أن الجسر الإغاثي الذي انطلق يأتي تقييداً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، وولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، بتقدّم أحوال اليمنيين كافة، وبخاصة في المناطق الأكثر تضرراً ومنها الحديدة التي عانت كثيراً من سيطرة الميليشيات الحوثية، مبيناً أن الطائرتين تحملان 70 طناً من المواد الإيوائية والغذائية تستهدف الأسر الأكثر تضرراً في المحافظة، يرافقهما فريق متخصص من المركز لمتابعة عمليات التوزيع والإشراف عليها.

سيدات أعمال وإعلاميات يعدن فوائد القرار الاقتصادية والاجتماعية

500 ألف وظيفة حصاد قيادة المرأة السعودية السيارة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 13 شوال 1439هـ - 27 يونيو 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4588914>

توقعات اقتصاديّات وسيدات أعمال أن تساهُم قيادة المرأة السيارة في توظيف أكثر من 500 ألف سعوديّة خلال السنوات العشر المقبلة، إضافة إلى انهاء الكثير من المشاكل التي تعاني منها الشركات والمؤسسات التي توظف النساء، إذ تمثل مشكلة المواصلات العائق الرئيسي في عملية تأثيث الكثير من الوظائف.

وأشارن إلى أن القرار الذي جعل السعوديات يعيش هذه الأيام «أجواء فرح»، سيكون مصحوباً بالكثير من الإيجابيات، وأهمها الحد من استقدام السائقين وتحقيق وفر كبير للاقتصاد الوطني، وحماية الأطفال وطلبة المدارس من التهور والحوادث التي تتكرر بشكل شبه يومي، إضافة إلى مساعدة محدودي الدخل من النساء على كسب رزقهن من خلال عمل شريف.

وقالت إيمان فيصل آل غالب (Sidney أعمال) : «إنها لحظة تاريخية مهمة تعيشها كل سيدة سعودية بعد أن تحقق حلمها الذي طال انتظاره ، خصوصاً أن الكثير من السعوديات كن يجدن قيادة السيارة في الخارج، وبواجهن عائقاً كبيراً في تحقيق ذلك داخل وطنهن ، ولكن الحلم تحقق في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز وولي عهده الأمير محمد بن سلمان ، ووجاء ضمن الكثير من القرارات المبهجة التي تمثل نقلة تاريخية في حياة نساء المملكة ». »

وأشارت آل غالب إلى أن المرأة السعودية صارت «الأسرع تطوراً في الفترة الماضية مع القرارات التاريخية والتحولات الكبيرة التي تعيشها ، إذ لم يكن أحد يتصور أنها ستتحقق على أرض الواقع ، إذ سيصبح بإمكان كل امرأة تعيش في هذا الوطن أن تقود سيارة وشاحنة ودراجة نارية ، بل وتعمل مثل الرجل سائق أجرة تكسب رزقها ، مثلاً باتت المرأة شريكاً أساسياً في التنمية والبناء في منظومة الاقتصاد الوطني ». »

ولفتت عبر البلوشي (Sidney أعمال) ، إلى تقديرات اقتصاديّين بأن يساهم القرار في توفير 50 ألف وظيفة للمرأة السعودية سنويّاً ، ما يعني أنه سيوفر أكثر من نصف مليون وظيفة خلال السنوات العشر المقبلة . وأكدت أن الفوائد الكبيرة التي ستتحقق من قيادة المرأة للسيارة تستحق هذه الفرحة .

وقالت : «الأرقام الرسمية تؤكد أن نسبة النساء السعوديات المشاركات في سوق العمل لا تتجاوز 22 في المئة ، وركزت رؤية المملكة 2030 على زيادة هذه النسبة لتصل إلى 30 في المئة ، ولن يتحقق ذلك إلا من خلال إزالة جميع العوائق التي تعرّض عمل المرأة ، وأهمها تحدي المواصلات الذي يشكّل أزمة كبيرة خصوصاً لمحدودي الدخل ، بل يمثل أزمة أيضاً للشركات والمؤسسات التي تعمل على توظيف المرأة ». »

وأشارت البلوشي إلى أن النظر إلى نسبة البطالة بين النساء في الفترة الماضية يجعل قرار القيادة تارخيّاً بالفعل ، إذ فاقت نسبة البطالة بين النساء 33 في المئة ، في حين أن النسبة العامة لا تتجاوز 12 في المئة ، ما يؤكد أن الحكومة قررت أن تعيد هيكلة الوضع الاقتصادي والاجتماعي بما يساهِم بمشاركة المرأة في سوق العمل وقيامها بدور فعال باعتباره نصف المجتمع .

ولفتت إلى أن القرار يأتي ضمن مجموعة كبيرة من التسهيلات التي قدمت للمرأة من أجل المشاركة في التنمية منها مراجعة القوانين التي تصعّب على النساء العمل والسفر والخضوع للعمليات الطبية ، والانضمام إلى الجامعات من دون موافقةولي أمر ، وكذلك مشاركة المرأة في المنافسات الرياضية ودخول الملاعب وتفعيل دورها بشكل أكبر . من جهتها ، أكدت المهندسة سناء بخاري أن القرار سيؤثر على قطاعات متعددة ، مثل السيارات ، والبيع بالتجزئة ، والخدمات العامة والصيانة ، وسيؤدي إلى إعادة انتعاش هذه القطاعات بشكل كبير ، إضافة إلى مساهمته في إزالة العوائق التي تقف أمام توظيف المرأة ، مثيرة إلى الحراك الذي شهدته معارض السيارات في الأيام الماضية بعد حصول الكثير من السعوديات على رخص القيادة ، فيما سيؤدي إلى زيادة الإنتاجية ، لأن «عددًا أكبر من النساء سيتمكن بالقدرة على العمل ، ما قد يزيد من إمكانية إدخار الأموال ». »

وأضافت: «تعتمد الكثير من النساء العاملات على السائقين أو سيارات الأجرة أو على الأفراد الذكور في الأسرة لإيصالهن إلى العمل، وهو ما يؤدي إلى تعطيل البعض عن عملهن، علاوة على الكلفة التي تتطلبها الكثير من الأسر بسبب استقدام السائقين، وقيادة المرأة يساهم في توفير الكثير من الأموال لكل أسرة، وبالتالي سيؤدي إلى وفر في الاقتصاد الوطني.»

ولفتت إلى أن إيجابيات القرار ستنعكس على جهات التوظيف التي تتكلف الكثير من الأموال لإيصال الموظفات من وإلى أماكن العمل، فالأسرة التي توفر سائقاً أجنبياً، ستتمكن من توفير ما يقارب من ثلاثة آلاف ريال شهرياً



«الحياة الفطرية» توضح حقيقة فيديو الصيد بسيارة حكومية

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 13 شوال 1439 هـ - 27 يونيو 2018 م

<http://www.alriyadh.com/1689629>

متابعة - الرياض الإلكتروني

أوضحت الهيئة السعودية للحياة الفطرية اليوم الثلاثاء أن الفيديو المتداول عبر موقع التواصل الاجتماعي والذي يظهر فيه أشخاص يقومون بالصيد باستخدام سيارة حكومية، هو مقطع قديم وتم الرفع به للجهات المختصة لاتخاذ الإجراءات النظامية بحقهم.

وقالت الهيئة عبر حسابها الرسمي على (تويتر) "تود الهيئة السعودية للحياة الفطرية التوضيح للجميع أن ما يتم تداوله في مقطع مصور يظهر فيه أشخاص يقومون بالصيد باستخدام سيارة تتبع لإحدى الجهات الحكومية أن هذا المقطع قديم وتم الرفع به للجهات المعنية في حينه لاتخاذ الإجراءات النظامية بحقهم."



الأحوال الشخصية تتصدر قضايا المحاكم في رمضان

بلغت 41,501 ألف قضية.. 43% منها قضايا عامة

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 13 شوال 1439 هـ - 27 يونيو 2018 م

<http://www.al-madina.com/article/579392>

داود الكثيري - جدة

انخفض عدد القضايا والطلبات الواردة لمحاكم الدرجة الأولى في المملكة خلال رمضان مقارنة بالأشهر الثمانية السابقة من العام ذاته والتي تراوح عدد القضايا فيها بين 70,000 إلى 78,000 قضية، فيما بلغ عدد القضايا الواردة في رمضان (41,501) قضية شكلت القضايا العامة 43% من إجمالي القضايا الواردة، تلتها قضايا الأحوال الشخصية بنسبة 34% ثم القضايا الجزائية بنسبة 24%

وبحسب التقرير البياني الشهري لأعمال المحاكم وكتابات العدل بوزارة العدل والمتضمن مؤشرات الأداء في المؤسسات العدلية كافة على مستوى مناطق المملكة، فقد بلغ إجمالي الأحكام الصادرة من محاكم الدرجة الأولى لشهر رمضان 1439 هـ أكثر من 29 ألف حكم، بزيادة قدرها 44% عن الأحكام الصادرة في الشهر نفسه من العام الماضي، وتراوح عدد أحكام القضايا الصادرة بين 1158 و 2489 حكماً في اليوم الواحد وشكلت الأحكام في قضايا الأحوال الشخصية 39% من أحكام الدرجة الأولى، تلتها الأحكام في القضايا العامة بنسبة 33%， ثم الأحكام في القضايا الجزائية بنسبة 28%. كما بين تقرير مركز ذكاء الأعمال بالوكالة المساعدة لتنمية المعلومات أن إجمالي عقود النكاح لشهر رمضان 1439 هـ بلغ عددها 5826 عقداً، بزيادة قدرها 9% عن عقود النكاح الصادرة في الشهر نفسه من العام الماضي وقد صدر أكثر من 45% من إجمالي عقود النكاح في منطقتي الرياض ومكة المكرمة، فيما بلغ عدد سكوك الطلاق 2378 صكًّا، صدر نصفها تقريباً من منطقتي الرياض ومكة المكرمة مؤكداً أن المقارنة بين أعداد سكوك الطلاق وعقود النكاح لا تشير إلى نسب الزواج أو الطلاق الفعلية خلال هذا الشهر، وأظهر التقرير إجمالي القضايا الواردة للمحاكم والدوائر التجارية خلال «رمضان» المنصرم والتي بلغت 1699 قضية بزيادة قدرها 161% عن القضايا الواردة في الشهر نفسه من العام الماضي، وشكلت قضايا المنازعات الأخرى (الإفلاس، السمسرة، الملكية الفكرية، حالة، وغيرها) بنسبة 53% من إجمالي القضايا الواردة، تلتها قضايا البيع والإجارة والتوريد، ثم مقاولات ومكاتب تجارية؛ فيما بلغ إجمالي الأحكام الصادرة من المحاكم والدوائر التجارية في «رمضان 1439هـ» 861 حكماً، بزيادة قدرها 68% عن الأحكام الصادرة في الشهر نفسه من العام الماضي.

وأبان التقرير الشهري أن إجمالي عدد طلبات التنفيذ الواردة لدوائر ومحاكم التنفيذ في «رمضان 1439هـ» حيث بلغت 43 ألف طلب، بزيادة قدرها 40% عن عدد طلبات التنفيذ الواردة في الشهر نفسه من العام الماضي واختتم التقرير ببيان حجم التوثيق في كتابات العدل، حيث بلغ إجمالي عمليات التوثيق خلال «رمضان 1439هـ» أكثر من 130 ألف طلب توثيق بزيادة قدرها 16% عن عمليات التوثيق في الشهر نفسه من العام الماضي وشكلت طلبات التوثيق للوكالات والإقرارات قرابة 63% من إجمالي التوثيق بينما شكلت طلبات التوثيق على العقار 34% منها، حيث تصدرت مناطق الرياض ومكة المكرمة والشرقية على 67% من طلبات التوثيق المنجزة.



«وصول» 60 كم أقصى لاستفادة العاملات من برنامج «وصول»

تقديم الشكاوى والاعتراضات خلال 60 يوماً

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 13 شوال 1439هـ - 27 يونيو 2018م

<http://www.al-madina.com/article/579391>

المدينة - جدة

اشترط صندوق تنمية الموارد البشرية «هدف» ألا يزيد الحد الأقصى للمسافة بين المنزل ومقر العمل على 60 كم حتى تستفيد الراغبات من برنامج «وصول» الذي يدعم المرأة العاملة بـ 800 ريال شهرياً. جاء تأكيد الصندوق أمس رداً على شكوى بعض العاملات من عدم الاستفادة من البرنامج رغم قصر مساقتهن عن 60 كم. وتستفيد من البرنامج حالياً قرابة 12 ألف فتاة وسيدة، في إطار الدعم المقدم للمرأة في سوق العمل من أجل رفع نسبة مشاركتهن إلى 30% وأشار الصندوق إلى ضرورة تقديم أي شكوى أو اعتراضات على الخصومات والإذارات في برنامج حافز خلال 60 يوماً بحد أقصى، مشيراً إلى استفادة طلاب المدارس الابتدائية من البرنامج. ولفت إلى 3 ضوابط لبرنامج دعم العمل الحر هي إنشاء حساب في بوابة العمل الحر وإصدار شهادة عمل حر منها واستكمال الموافقة على إجراءات طلب الحصول على الدعم. وشدد الصندوق على إيفاف دفعات حافز فور القبول بالوظيفة، مشيراً إلى أن الاستفادة من برنامج التأهيل الشامل لا يتعارض مع برنامج حافز.

«التعاون الإسلامي» تعقد ملتقى إعلامياً للحد من خطاب الكراهية في وسائل الإعلام

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 13 شوال 1439هـ - 27 يونيو 2018م
<https://www.okaz.com.sa/article/1651923>

«عكاظ» (جدة) تعقد منظمة التعاون الإسلامي يومي 29 و30 يونيو 2018 بمقر النادي الصحفي الأوروبي بمدينة بروكسل في بلجيكا، «الملتقى الإعلامي الإسلامي - الأوروبي للحد من خطاب الكراهية في وسائل الإعلام»، بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة «إيسسكو» والتنسيق مع الأكاديمية الإسلامية للبحث والتنمية.

وسيشهد الملتقى تنظيم ورشة عمل لنقيم واعتماد الصيغة النهائية لمشروع الدليل التوجيهي لتأهيل الإعلاميين لتغطية الأحداث الإرهابية الذي أعدته إدارة الإعلام في منظمة التعاون الإسلامي.

وأوضحت مديرية إدارة الإعلام بمنظمة التعاون الإسلامي مها مصطفى عقيل، أن الملتقى يهدف إلى التعريف بمضامين الإستراتيجية الإعلامية لمنظمة التعاون الإسلامي للتصدي للإسلاموفobia التي اعتمدتتها الدورة الحادية عشرة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الإعلام التي عُقدت في جدة بالمملكة العربية السعودية في ديسمبر 2016، إضافة إلى التعريف ببرنامج إيسسكو لتدريب الإعلاميين في مجال معالجة الصور النمطية عن الإسلام والمسلمين.

ويسعى الملتقى كذلك إلى تشخيص دور وسائل الإعلام في انتشار خطاب الكراهية وظاهرة الإسلاموفobia، وبحث سبل التعاون والتنسيق بين الإعلاميين في الدول الأعضاء في المنظمة وزملائهم من الدول الغربية من أجل تعزيز ثقافة حقوق الإنسان والتمييز بين حرية التعبير والإساءة إلى الأديان، ونبذ العنصرية والكراهية وتصحيح الصور النمطية السلبية عن الآخر.

ويشارك في أعمال هذا الملتقى عدد من الإعلاميين من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، وفي الدول الأوروبية، إلى جانب خبراء في القانون الدولي وقانون الإعلام وحقوق الإنسان، وممثلو منظمات غير حكومية مهتمة بقضايا الحوار والأمن والتعايش بين أتباع الأديان، ومدير اللجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي (الكومياك).

وسيحضر حفل افتتاح الملتقى بعد غد الجمعة، عدد من ممثلي الهيئات الدبلوماسية العربية والإسلامية المعتمدة في بروكسل، وممثلي وزارتي العدل والداخلية في بلجيكا، والمفوضية الأوروبية، والبرلمان الأوروبي.

ومن المقرر أن يعتمد الملتقى في ختام أعماله، مشروع «إعلان بروكسل من أجل الحد من خطاب الكراهية في وسائل الإعلام»، ومشروع «الإعلان عن تأسيس الرابطة الدولية للإعلاميين من أجل الحد من الكراهية والتطرف».

«الشوري» يسقط فتح الوظائف العسكرية للنساء في وزارة الدفاع

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 13 شوال 1439هـ - 27 يونيو 2018م
<https://www.okaz.com.sa/article/1651872>

فارس القحطاني (@faris377) (الرياض)

رفض مجلس الشورى في جلسته أمس (الثلاثاء) توصية اللجنة الأمنية المقدمة على التقرير السنوي لوزارة الدفاع للعام المالي 1438، والتي تنص على: «دراسة إتاحة عدد من الوظائف العسكرية المتخصصة للكوادر النسائية المؤهلة برتب عسكرية مختلفة وفقاً لاحتياجات الوزارة». وأيد التوصية 59 عضواً، وعارضها 55، فيما امتنع 11 عضواً عن التصويت، وبرر المعارضون بأن صياغة اللجنة للتوصية جعلتها عامة وشبه متحففة.

وكانت اللجنة الأمنية قد تبنت التوصية المقدمة من عضوي الشورى، الدكتورة إقبال درندري والمهندس أحمد الأسود، ونصها: «فتح باب القبول للنساء في الكليات العسكرية التابعة لوزارة الدفاع، وإتاحة الوظائف العسكرية لهن تدريجياً، تحقيقاً لرؤية 2030».

وجاء في مسوغات مقدمي التوصية: أن رؤية المملكة 2030 دعت إلى تكين المرأة السعودية، وزيادة مشاركتها الفاعلة على الأصعدة كافة، ومساواتها بالرجل في دعم نهضة المملكة. وأن توجه القيادة بالمملكة هو دعم المرأة وإعطاؤها حقوقها كاملة، ومن ذلك حق المساواة في التعليم والعمل بكل أنواعه، ومنها العسكري ورتب الضباط. وأشارا إلى أن تجارب الوزارات الأخرى الناجحة، مثل وزارة الحرس الوطني بتعيين وتدريب مفتشات حرس حدود برتبة جندي واللاتي نجحن في أداء المهام الصعبة، وكذلك وزارة الداخلية؛ إذ أعلنت أخيراً عن وظائف للنساء في مجال المرور وأمن الطرق ودوريات الأمن وشرطة المناطق وأمن الحج والعمرة والأسلحة والمتغيرات والتوجيه الفكري والمعنوي، لاقت إقبالاً واسعاً من الفتيات والمجتمع، وتقدّمت أعداد كبيرة جداً منهن أكثر بكثير من المطلوب مما يدل على استعداد الفتاة السعودية لهذا النوع من المهام.

كما أن معظم دول العالم ومنها الدول العربية والإسلامية ودول الخليج العربي خصوصاً، أتاحت التعليم العسكري بكلفة أنواعه للنساء ووظائفهن في الوظائف العسكرية كافة، فأثبتن جدارتهن، بل وتفوقهن، وحصلن على رتب عليا في المجال العسكري.

وأوضحوا أن الشابات يشكلن نصف الوطن وهن قوة معطلة يمكن الاستفادة منها في حماية الوطن في حالة ذهاب الشباب لأداء الواجب في الحدود،

وقد أقر النبي ﷺ مشاركة النساء في الجهاد والغزوات، وكانت المرأة في زمنه والخلفاء الراشدين والعصور الإسلامية تبني المجاهدين، وتداوي الجرحى، وتشترك في الحروب، بل وتقودها، وتضرب بسيفها من أجل الحق، وتقوم بدورها في حماية الأمة الإسلامية وتدافع عن الأوطان، ومنهن من تفوقن في ذلك على الأبطال والفرسان.

العمل لن تتيح تأشيرات سائقه

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 13 شوال 1439هـ - 27 يونيو 2018م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=340680&CategoryID=5

الرياض: خالد الصالح 27-06-2018 AM 1:39

أوضح المتحدث باسم وزارة العمل والتنمية الاجتماعية خالد أبا الخيل لـ«الوطن»، عن أن العاملة المنزلية لا يحق لها أن تزاول مهنة السائق الخاص، ولكن النظام لا يمنعها من قيادة المركبة، مشيرا إلى أن الوزارة لن تتيح حاليا تأشيرات سائقه.

قيادة العاملة المنزلية

نظام المرور لا يمنعها من القيادة

لا يحق لها العمل في مهنة السائق الخاص

بمقدورها استخراج رخصة قيادة

لا تتيح الوزارة تأشيرات لمهنة سائقه

فيما أكد مدير عام المرور في المملكة اللواء محمد البسامي وجود تنسيق مع وزارة العمل لبحث تمكين العاملات المنزليات من القيادة بعد حصولهن على رخص قيادة وفقا للشروط والإجراءات المتبعة، على أساس أن ما ينطبق على الرجال في القيادة ينطبق على كافة النساء، مبيناً أن نظام المرور لا يمنع العاملة من القيادة، ولكن الإشكالية في نوعية التأشيرة، أوضحت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية أن العاملة المنزلية لا يحق لها أن تزاول مهنة السائق الخاص.

وقال المتحدث باسم وزارة العمل والتنمية الاجتماعية خالد أبا الخيل لـ«الوطن» أن «العاملة المنزلية لا يحق لها مزاولة مهنة السائق الخاص، ولكن النظام لا يمنعها من قيادة المركبة، ولكنها تعمل فقط في المهنة التي استقدمت عليها»، مشيرا إلى أن الوزارة لن تتيح حاليا تأشيرات سائقه سواء للأفراد أو للشركات.

وأكد مدير مرور الرياض العميد عبدالرحمن العجمي لـ«الوطن» أن «العاملة المنزلية بمقدورها استخراج رخصة قيادة قياساً على أي واحد يعمل نظامياً في المملكة».

وكان مدير عام المرور اللواء محمد البسامي قد أوضح بأنه «على مستوى العالم، تلتزم المرأة بقواعد السير أكثر من الرجل، وما حصل بالساعات الماضية يؤكد ذلك».



"صحة جازان" تعلن فصل الممرضة معنفة طفل "حضانة أبو عريش"

قالت: تجاوز مرفوض ينافي أخلاقيات المهنة وإجراءات التعامل

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 13 شوال 1439هـ - 27 يونيو 2018م

<https://sabq.org/TFDzHm>

قررت "صحة جازان" فصل الممرضة التي ظهرت في مقطع فيديو وهي تعني طفلًا بحضانة مستشفى أبو عريش. أعلن المتحدث الرسمي باسم "صحة جازان" نبيل غاوي؛ خلال مداخلة هاتفية عبر برنامج "الراصد" على "الإخبارية"، فصل الممرضة.

وكانت "الصحة" قد قالت لـ "سبق"، تعليقاً على مقطع الفيديو المتداول بموقع التواصل الاجتماعي الذي تظهر فيه إحدى ممرضات قسم الحضانة بمستشفى أبو عريش العام في أثناء تعاملها مع أحد الأطفال بعد ولادته بطريقة غير لائقة، إن ما قامت به الممرضة مرفوض باتاً، وبعد تجاوزاً لأخلاقيات المهنة وسياسات وإجراءات التعامل مع المواليد، وقامت إدارة مستشفى أبو عريش العام بإيقاف الممرضة عن العمل بقسم الحضانة، والتحقيق معها واتخاذ أشد العقوبات، وإنهاء عقدها فوراً، وفصلها وإبعادها عن العمل لعدم كفائها.

وكان مقطع فيديو قد رصد ممرضة في حضانة مستشفى أبو عريش بمنطقة جازان وهي تعني مولوداً بمعاملة قاسية أثناء بكائه، وهو الأمر الذي صعد المطالبات بين كثير من المواطنين بالتحقيق ومحاسبة الممرضة التي ظهرت بمقاطع الفيديو. وجددت "صحة جازان" التأكيد على أن سلامة المرضى أولوية، متوجة باتخاذ أشد العقوبات في حالة الإخلال بسياسات التعامل مع الحالات المرضية.

«الشوري» يرفض رفع الحد الأدنى لأجر السعودي إلى 6 آلاف

ريال

المصدر: جريدة الحياة الخميس 13 شوال 1439هـ - 28 يونيو 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4589256>

حال عدم اكتمال النصاب في مجلس الشورى أمس (الأربعاء) دون تمرير توصية برفع الحد الأدنى لاشتراك العامل السعودي في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية إلى ستة آلاف ريال، ليكون الحد الأدنى لأجر السعودي الشهري في نظام حماية الأجور.

وطالب المجلس المؤسسة بالتنسيق مع الجهات الحكومية المعنية لتخصيص إعانت في الموازنة العامة، لتغطية العجز الأكتواري في صندوق «التأمينات»، وطالبتها أيضاً بالعمل على تحقيق النسبة المستهدفة للاستثمارات العقارية. ووافق المجلس أمس على تعديل نظام المرور، وطاولت التعديلات بعض مواد النظام التي يوافق عليها المجلس والحكومة، منها تعديلات صياغية وتنظيمية، وتحديد مبالغ الغرامات الخاصة بتجاوز السرعات. وكذلك وافق على حذف مادة نظام تملك غير السعوديين العقار واستثماره، بشأن اقتراح عقوبات لم يخالف حكم المادة الخامسة من نظام تملك غير السعوديين العقار واستثماره. ووافق «الشوري» أيضاً على تعديل في نظام الإجراءات الجزائية، بحذف عبارة «ولا تُسمم بعد مضي 60 يوماً من تاريخ نشوء الحق المدعى به».

إنشاء مدارس تعليم في 5 مناطق

المصدر: جريدة الحياة الخميس 13 شوال 1439هـ - 28 يونيو 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4589251>

وافقت شركة تطوير التعليم القابضة أمس (الأربعاء) مع الإدارة العامة للمرور، اتفاق تعاون لمدة خمس سنوات هجرية قابلة للتجديد، لإنشاء مدارس لتعليم المرأة قيادة المركبات في مناطق جازان وحائل والجوف ونجران والحدود الشمالية بهدف تطوير المنظومة التعليمية والتدرية في مجال تعليم وتدريب قيادة المركبات ورفع مستوى التأهيل وتحقيق السلامة المرورية، وذلك برعاية وزير التعليم الدكتور أحمد العيسى.

ونص الاتفاق الذي وقعه الرئيس التنفيذي لـ«تطوير» الدكتور سعود بن خضير ومدير «مرور المملكة» اللواء محمد البسامي، على قيام «تطوير» بإنشاء وتشغيل مدارس لتعليم قيادة المركبات بمواصفات عالمية وتقديم خدمات التعليم النظري والمحاكاة والتدريب العملي لقيادة المركبات وفق منهج تدريسي متقن بحيث تتوافق فيها جميع المرافق التعليمية والتدرية بحسب المعايير المهنية، كما نص الاتفاق على أن تحتوي هذه المدارس قاعات دراسية ومعامل أجهزة المحاكاة وقاعة السلامة ومصمم التدريب الميداني، إضافة إلى توفير خدمات الدعم والمساندة لاستكمال التدريب وتسهيل الإجراءات مثل مكتب المرور، والعيادة الصحية، وكافتريا، وخدمات التصوير، وغيرها، فيما تعلن إدارة المرور عن الشروط والمواصفات الفنية وتشغيل مدارس تعليم قيادة المركبات في ضوء أعلى معايير السلامة المرورية، وإصدار رخص القيادة بعد إنتهاء متطلبات التدريب والتعليم، على أن تتولى «تطوير» خدمات الربط الإلكتروني مع إدارة المرور.

كما تضمن الاتفاق تحقيق تطلعات القيادة الرشيدة في تعزيز التعاون بين الجهات الحكومية ومشاركتها في التنمية وتحقيق أهداف برنامج التحول الوطني وصولاً لأهداف الرؤية الوطنية 2030 وتعزيز مساعي وزارة التعليم والإدارة العامة للمرور في تطبيق استراتيجية موحدة لإحداث الأثر في المجتمع السعودي في ضوء صدور الأمر السامي الكريم القاضي بتطبيق أحكام نظام المرور ولائحته التنفيذية وإصدار رخص القيادة للذكور والإناث على حد سواء وتحقيق متطلبات الأمر السامي الكريم.



عدل نظام الإجراءات الجزائية بإسقاط الـ60 يوماً «الشورى» يوافق على تعديل نظامي المرور وتملك غير السعوديين العقار

المصدر: جريدة الحياة الخميس 13 شوال 1439هـ - 28 يونيو 2018م
<http://www.alhayat.com/article/4589196>

وافق مجلس الشورى اليوم (الأربعاء)، على تعديل نظام المرور، وطالوت التعديلات بعض مواد النظام التي توافق المجلس والحكومة عليها، منها تعديلات صياغية وتنظيمية، وتحديد مبالغ الغرامات الخاصة بتجاوز السرعة. واتخذ المجلس قراره بعد أن استمع إلى تقرير لجنة الشؤون الأمنية في شأن تعديل بعض مواد النظام المعد إلى المجلس.

ووافق المجلس في قرار آخر على حذف المادة 26 من نظام تملك غير السعوديين العقار واستثماره، المعد أيضاً إلى المجلس، بعدهما استمع إلى تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة، في شأن إعادة موضوع اقتراح عقوبات لمن يخالف حكم المادة الخامسة من نظام تملك غير السعوديين للعقارات واستثماره.

وكان قرار «الشورى» الصادر في 1434هـ، نص على إضافة المادة 16 على نظام تملك غير السعوديين، والتي نصت على: «أن تتولى هيئة التحقيق والادعاء العام التحقيق في المخالفات المحالة إليها والادعاء أمام اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة عشرة من هذا النظام».

ورأت الحكومة حذف المادة 16، إذ بينت أن ما ورد في النظام من مخالفات لا ترقى إلى كونها جرائم جنائية، ومن ثم عدم ضرورة التمسك بأن تتولى النيابة العامة مهام التحقيق فيها، إضافة إلى اتفاق اللجنة مع الحكومة على أن اختصاص النيابة العامة ينعقد بحسب الأصل أمام المحاكم، باعتبارها الجهات القضائية التي تمارس النيابة العامة صلاحية التحقيق والادعاء أمامها، وهو ما أيدهته اللجنة.

ووافق «الشورى» في قرار آخر على تعديل البند الرابع من مرسوم ملكي صادر بالموافقة على نظام الإجراءات الجزائية، وذلك بحذف عبارة «ولا تسمح بعد مضي 60 يوماً من تاريخ نشوء الحق المدعى به». واتخذ المجلس قراره بعد أن استمع إلى تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، في شأن التعديل المقترن.

مجلس شؤون الأسرة

وناقش المجلس، تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، في شأن التقرير السنوي لمجلس شؤون الأسرة. ودعت اللجنة في توصيات تقدمت بها إلى المجلس، مجلس شؤون الأسرة إلى بناء وتعزيز ثقافة الإنتماجية والاعتماد على الذات للأسرة باعتباره أحد المحاور الاستراتيجية، وإعطاء الأولوية لهدفه العام المتضمن إعداد مشروع استراتيجية للأسرة بالتنسيق مع الجهات المعنية.

ودعت اللجنة مجلس شؤون الأسرة إلى بناء شراكات مع القطاع غير الربحي لتنفيذ مبادراته، وصوغ وصف علمي للخصائص المراد بناؤها في الأسرة السعودية، وماهية البيئة الداعمة المطلوبة لها. وطالبت اللجنة مجلس شؤون الأسرة بصياغة رؤية للأسرة السعودية مواكبة لـ«رؤية المملكة 2030»، واستحداث مؤشر قياس متعدد الأبعاد لقياس مدى النجاح في تحقيقها، وتضمين تقاريره القادمة مؤشرات أداء لأهدافه ترتبط بشكل متوازن مع كافة اختصاصاته.

مشروع نظام التجارة الإلكترونية

وناقش المجلس تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة في شأن مشروع نظام التجارة الإلكترونية. وطالبت اللجنة في توصياتها التي تقدمت بها إلى المجلس بالموافقة على المشروع. وأيضاً طالبت اللجنة بتضمين الأداة التي سيصدر بها النظام النص التالي: «على وزارة التجارة والاستثمار التنسيق مع الهيئة العامة للجمارك والجهات المعنية لوضع آلية تنظم فسح الشحنات الشخصية المرسلة من المورد الأجنبي مباشرة للمستهلك بما يكفل مراعاة متطلبات الجهات المختصة وحماية المستهلك و عدم الإضرار في المستهلك المحلي».

ويكون مشروع النظام من 26 مادة، ويهدف إلى تنظيم المسائل المتعلقة في التجارة الإلكترونية، سواءً فيما يخص موفر الخدمة أو المستهلك وما يتعلق ببياناته الشخصية الإلكترونية، وكذلك الأحكام المتعلقة بالعقد الإلكتروني والمحلات الإلكترونية وجهات توثيقها، إضافة إلى المسائل المتعلقة في الشراء من طريق المنصات الإلكترونية وضوابطها وتنظيمها وما يتعلق في حقوق المستهلك عند التعاقد أو الشراء.

«النصاب» يسقط توصية برفع الحد الأدنى لأجر السعودي إلى 6 آلاف ريال أحبط عدم اكمال النصاب الكافي مجلس الشورى، توصية برفع الحد الأدنى لاشتراك العامل السعودي في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بما لا يقل عن ستة آلاف ريال، ليكون الحد الأدنى لأجر السعودي الشهري في نظام حماية الأجر.

واسمع المجلس إلى وجهة نظر اللجنة المالية في شأن ملاحظات الأعضاء وآرائهم التي أبدوها تجاه التقرير السنوي للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، ثم صوت على عدد من توصيات اللجنة. وطالب المجلس، المؤسسة بالتنسيق مع الجهات الحكومية المعنية لتخصيص إعانات في الموازنة العامة لتغطية العجز الأكتواري في صندوق «التأمينات»، وطالبها أيضاً بالعمل على تحقيق النسبة المستهدفة للاستثمارات العقارية، وتضمين تقاريرها المقبلة مؤشرات قياس الأداء.

وبينت اللجنة المالية أن توصية إضافية تقدم بها إلى المجلس الدكتور فهد بن جمعة تطالب المؤسسة بالتنسيق مع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية والجهات المعنية لرفع الحد الأدنى لاشتراك العامل السعودي في المؤسسة بما لا يقل عن ستة آلاف ريال، ليكون الحد الأدنى لأجر السعودي الشهري في نظام حماية الأجر، إلا أن هذه التوصية لم تتم النصاب الكافي من المجلس عند التصويت على مناقشتها.

وأوضح رئيس اللجنة المالية أن ما أشار إليه مقدم التوصية في مسوغات تقديم التوصية من «أنها ستحقق زيادة في دخل المؤسسة لمواجهة أي عجز أكتواري محتمل مستقبلاً»، بأن ذلك «لم بين على إحصاءات أو أرقام تحدد مقدار الدخل الذي يمكن أن يتحقق للمؤسسة من رفع معدلات الاشتراك في النظام، وما إذا كان ذلك سيغطي العجز الأكتواري وفقاً للدراسة التي تقوم بها المؤسسة كل ثلاثة سنوات».

وأشار رئيس اللجنة إلى أن نظام التأمينات الاجتماعية ينص على التزام الحكومة سداد العجز الأكتواري في صندوق التأمينات الاجتماعية من خلال إعانات تخصص في الموازنة العامة للدولة. وأضاف أن التوصية تطالب برفع الحد الأدنى للاشتراك، من دون النظر إلى ما سيتخرج منه من حرمان أصحاب الأجر الأقل من المعدل المقترن بالتوصية، ومن الاشتراك في النظام وما يتربّط على ذلك من آثار اجتماعية.

وذكر أن التوصية المقترن تطلب من المؤسسة التنسيق مع الجهات المعنية لرفع الحد الأدنى لاشتراك العامل السعودي وهذا يتطلب تعديلاً في هيكليّة سالم الأجر لل سعوديين العاملين في القطاعين العام والخاص، إضافة إلى أن من مسوغات التوصية تقليص نسبة معدل البطالة والحد من العمالة الأجنبية في سوق العمل وكذلك ما أشار إليه مقدم التوصية من ضعف أجور السعوديين في القطاع الخاص.

وأشار أحد أعضاء المجلس، إلى أن المؤسسة ليست جهة مخولة بتحديد الحد الأدنى للأجر، وأن هذا القرار يرجع لولي الأمر، بتكليف الجهات المعنية في الحكومة بالنظر في ذلك.

تعقد منظمة التعاون الإسلامي في بروكسل ملتقى إعلامي للحد من خطاب الكراهية في وسائل الإعلام

المصدر: جريدة ارياض الخميس 14 شوال 1439هـ - 28 يونيو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1689782>

جدة - واس

تعقد منظمة التعاون الإسلامي يومي 29 و30 يونيو 2018 بمقر النادي الصناعي الأوروبي في مدينة بروكسل في بلجيكا، "الملتقى الإعلامي الإسلامي - الأوروبي للحد من خطاب الكراهية في وسائل الإعلام"، بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة "إيسسكو" والتنسيق مع الأكاديمية الإسلامية للبحث والتنمية وسيشهد الملتقى، تنظيم ورشة عمل لتقديم واعتماد الصيغة النهائية لمشروع الدليل التوجيهي لتأهيل الإعلاميين لتفعيل الأحداث الإرهابية الذي أعدته إدارة الإعلام في منظمة التعاون الإسلامي.

وأوضحت مديرية إدارة الإعلام بمنظمة التعاون الإسلامي مها مصطفى عقيل، أن الملتقى يهدف إلى التعريف بمضامين الاستراتيجية الإعلامية لمنظمة التعاون الإسلامي للتصدي للإسلاموفobia التي اعتمدتتها الدورة الحادية عشرة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الإعلام التي عُقدت في جدة بالمملكة العربية السعودية في ديسمبر 2016، بالإضافة إلى التعريف ببرنامج إيسسكو لتدريب الإعلاميين في مجال معالجة الصور النمطية عن الإسلام والمسلمين.

ويسعى الملتقى كذلك إلى تشخيص دور وسائل الإعلام في انتشار خطاب الكراهية وظاهرة الإسلاموفobia، وبحث سبل التعاون والتنسيق بين الإعلاميين في الدول الأعضاء في المنظمة وزملائهم من الدول الغربية من أجل تعزيز ثقافة حقوق الإنسان والتمييز بين حرية التعبير والإساءة إلى الأديان، ونبذ العنصرية والكراهية وتصحيح الصور النمطية السلبية عن الآخر.

ويشارك في أعمال هذا الملتقى عدد من الإعلاميين من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، وفي الدول الأوروبية، إلى جانب خبراء في القانون الدولي وقانون الإعلام وحقوق الإنسان، وممثلو منظمات غير حكومية مهتمة بقضايا الحوار والأمن والتعايش بين أتباع الأديان، ومدير اللجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي (الكومييك).

وسيحضر حفل افتتاح الملتقى بعد غد الجمعة، عدد من ممثلي الهيئات الدبلوماسية العربية والإسلامية المعتمدة في بروكسل، وممثلي وزارة العدل والداخلية في بلجيكا، والمفوضية الأوروبية، والبرلمان الأوروبي.

ومن المقرر أن يعتمد الملتقى في ختام أعماله، مشروع "إعلان بروكسل من أجل الحد من خطاب الكراهية في وسائل الإعلام"، ومشروع "الإعلان عن تأسيس الرابطة الدولية للإعلاميين من أجل الحد من الكراهية والعنصرية".



500 ألف وظيفة للسعوديات.. حصاد قيادة المرأة في 10 سنوات

سيدات أعمال: حلت معوقات التأنيث بتوفير المواصلات

المصدر: جريدة المدينة الخميس 14 شوال 1439هـ - 28 يونيو 2018م
<http://www.al-madina.com/article/579513>

روبا عبد العال

توقعات اقتصاديّات وسيدات الأعمال أن تساهم قيادة المرأة للسيارة في توظيف أكثر من 500 ألف سعودية خلال السنوات العشر المقبلة، إضافة إلى إنهاء الكثير من المشكلات، التي تعاني منها الشركات والمؤسسات التي تعمل على توظيف النساء، لاسيما أن المواصلات تمثل العائق الرئيسي في عملية تأنيث الكثير من الوظائف.. وتوقعن الحد من استقدام السائقين وتحقيق وفر كبير للاقتصاد الوطني، مع حماية الأطفال وطلبة المدارس من التهور والحوادث التي تتكرر بشكل شبه يومي، إضافة إلى مساعدة محدودي الدخل من النساء على كسب رزقهن من خلال عمل شريف.

وقالت إيمان فيصل آل غالب «سيدة أعمال»: قيادة السيارة تمثل لحظة تاريخية مهمة تعيشها كل سيدة سعودية بعد أن تحقق حلمها الذي طال انتظاره، خصوصاً أن الكثير من السعوديات كن يمتنعن بقيادة السيارة في الخارج منوهة بصدور القرار ضمن الكثير من القرارات المبهجة، التي تمثل نقلة تاريخية في حياة كل نساء المملكة.. وأشارت إلى أن المرأة السعودية صارت الأسرع تطوراً في الفترة الماضية مع القرارات التاريخية والتحولات الكبيرة التي تعيشها، وسيصبح بإمكان كل امرأة تعيش في هذا الوطن أن تقود سيارة وشاحنة ودراجة نارية.. بل وتعمل مثل الرجل سائقاً للتاكسي تكسب رزقها، مثلما باتت المرأة شريكاً أساسياً في التنمية والبناء في منظومة الاقتصاد الوطني.

500 ألف وظيفة

وترى عبير البلوشي، «سيدة أعمال»، أن القرار سيساهم في توفير 50 ألف وظيفة للمرأة سنوياً، مما يعني أكثر من نصف مليون وظيفة خلال السنوات العشر المقبلة، وتؤكد أن الفوائد الكبيرة التي ستحقق من قيادة المرأة للسيارة تستحق هذه الفرحة، وتقول: الأرقام الرسمية تؤكد أن نسبة النساء السعوديات المشاركات في سوق العمل لا تتجاوز الـ 22 في لمئة، وقد ركزت رؤية 2030 على زيادة هذه النسبة لتصل إلى 30%.

ولن يتحقق ذلك إلا من خلال إزالة جميع العوائق التي تعرّض عمل المرأة وأهمها تحدي المواصلات الذي يشكل أزمة كبيرة، خصوصاً لمحدودي الدخل، وللشركات والمؤسسات التي تعمل على توظيف المرأة.

وأشارت إلى أن نسبة البطالة بين النساء بلغت ما يزيد على 33% في حين أن النسبة العامة لا تتجاوز 12% ولفتت إلى أن القرار يأتي ضمن مجموعة كبيرة من التسهيلات، التي قدمت للمرأة من أجل المشاركة في التنمية منها مراجعة القوانين التي تصعّب على النساء العمل والسفر والخضوع للعمليات الطبية، والانضمام إلى الجامعات، وكذلك المشاركة في المنافسات الرياضية ودخول الملاعب وتفعيل دورها بشكل أكبر.

وقالت هبة مدحتش: إن القرار يساعده في توظيف ما يزيد على 500 ألف فتاة وسيدة، ويساهم في تقليل الجرائم بشكل كبير، والحد من استقدام السائقين وحماية الأطفال وطلبة المدارس من التهور والحوادث التي تتكرر بشكل شبه يومي، مع مساعدة محدودي الدخل من النساء على كسب رزقهن من خلال عمل شريف.

وتؤكد المهندسة سنا بخاري أن القرار التاريخي سيؤثر على قطاعات متعددة، مثل السيارات، والبيع بالتجزئة، والخدمات العامة والصيانة، وسيؤدي إلى إعادة انتعاش هذه القطاعات بشكل كبير، إضافة إلى مساهمته الواضحة في إزالة العوائق التي تقف أمام توظيف المرأة، مشيرة إلى الحراك الذي شهدته معارض السيارات في الأيام الماضية بعد حصول الكثير من السعوديات على رخص القيادة، كما سيؤدي القرار إلى زيادة الإنتاجية، لأن عدد أكبر من النساء سيتمكن بالقدرة على العمل، ما قد يزيد من إمكانية ادخار الأموال.»



«العمل»: دعم «قانوني» لنزيارات الرعاية ودور الإيواء والحضانة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 14 شوال 1439 هـ - 28 يونيو 2018م

<http://www.al-madina.com/article/579498>

واس_الرياض

وَقَعَتْ وزَارَةُ الْعَمَلِ وَالتَّنْمِيَةِ الاجْتِمَاعِيَّةِ أَمْسِ مذكورة تعاونَ مَعَ مَكْتَبَ الْمَحَامَةِ وَالْإِسْتَشَارَاتِ الْقَانُونِيَّةِ، بِهَدْفِ تَقْدِيمِ الدَّعْمِ وَالْإِسْتَشَارَاتِ الْقَانُونِيَّةِ لِنَزِيلَاتِ مَؤْسَسَةِ رِعَايَةِ الْفَتَيَاتِ وَدُورِ الإِيَّوَاءِ وَالْحَضَانَةِ، وَنَسْرِ التَّفَاقَةِ وَالْمَعْرِفَةِ الْقَانُونِيَّةِ لِمَنْسُوبِيِّ الْوَزَارَةِ مِنْ خَلَلِ مَبَادِرَةٍ (وَاعِيَّةٍ).

وَقَعَ مذكورة التَّعْلُونُ مِنْ جَانِبِ الْوَزَارَةِ الْمُشَرِّفَ الْعَامَ عَلَىِ وَكَالَّةِ الرِّعَايَةِ الاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْأَسْرَةِ الْمَهَنِدِسِ الْجَابِ بْنِ أَحْمَدِ الْحَازَمِيِّ، وَمِنْ جَانِبِ مَكْتَبِ الْمَحَامَةِ وَالْإِسْتَشَارَاتِ الْقَانُونِيَّةِ الْمَدِيرِ الْعَامِ لِلْمَكْتَبِ فَيْصَلُ بْنُ طَلْعِ الطَّالِبِ. وَبِمَوْجَبِ الْمَذَكُورَةِ، الَّتِي وَقَعَتْ فِي مَقْرَرِ وزَارَةِ الْعَمَلِ وَالتَّنْمِيَةِ الاجْتِمَاعِيَّةِ بِالْRِّيَاضِ، سَيَقُدِّمُ مَكْتَبُ الْإِسْتَشَارَاتِ الْقَانُونِيَّةِ لِنَزِيلَاتِ مَؤْسَسَةِ رِعَايَةِ الْفَتَيَاتِ وَدَارِ الإِيَّوَاءِ.



«عمل المدينة»: ضبط 6 مخالفات لقرار منع العمل تحت أشعة الشمس

الشمس

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 14 شوال 1439 هـ - 28 يونيو 2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1652206>

«عكاظ» (النشر الإلكتروني)

نفذ فرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية في منطقة المدينة المنورة جولة ميدانية تفتيشية لمتابعة قرار منع العمل تحت أشعة الشمس.

وأوضحت الوزارة أنه تم ضبط 6 مخالفات للقرار، وتم اتخاذ الإجراءات اللازمة بحق المخالفين.

أمير القصيم يوصي بتوفير فرص وظيفية لأبناء وبنات المنطقة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 14 شوال 1439هـ - 28 يونيو 2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1652151>

«عكاظ» (@okaz_online) |

أوصى أمير القصيم رئيس مجلس التنمية السياحية في المنطقة السياحية في المنطقة الأمير الدكتور فيصل بن مشعل، المعينين بالفعاليات والمهارات الصيفية، بتوفير الفرص الوظيفية لأبناء وبنات المنطقة، وتحمل الفعاليات والأنشطة السياحية جاذبة ومناسبة لشرائح المجتمع كافة، ومتزمرة بالتعليمات المنظمة للأنشطة. وأكد خلال لقائه أمس (الأربعاء) محافظي المحافظات ومديري الجهات الحكومية، ضرورة الاستفادة القصوى من طاقات الشباب التي وصفها بالإيجابية، لتنعيل هذه النشاطات والفعاليات الاجتماعية والسياحية. وبحث الأمير فيصل بن مشعل، مع الحضور ما جرى إعداده في الفعاليات الحالية والمستقبلية خلال فترة الإجازة، ومدى استعداداتهم لإقامة هذه الفعاليات. وقال: لا بد من الأخذ في الاعتبار القيم الاجتماعية واحترامها وصونها لكي تعكس هذه الفعاليات هوية المنطقة وמורوثها الثقافي والتراقي والسياحي، وإبراز مقوماتها المتعددة والمتنوعة، والعمل على استثمارها سياحياً، لجذب الزوار والسياح للقصيم، لافتاً الانتباه إلى أهمية المساهمة الفاعلة من الجميع في إبراز النشاط السياحي والترفيهي بالمنطقة. وأضاف الأمير فيصل بن مشعل: الإمكانيات متوافرة وداعمة في منطقة القصيم لكل هدف تنموي وإيجابي يستهدف المواطن في المنطقة، حاثاً على التنسيق التام والتكامل بين الجهات المعنية لإخراج الفعاليات بالصورة التي تلبي رغبات الأهالي والزائرين والسائح.



"العيسي": لدينا 76 ألف مبتعث.. ولا حقيقة لارتفاع معدلات

البطالة بينهم

قال: البرنامج شهد تطويراً في نوعية الجامعات والتخصصات لتواكب

سوق العمل

المصدر: جريدة سبق الخميس 14 شوال 1439هـ - 28 يونيو 2018م

<https://sabq.org/YBchzT>

عبدالحكيم شار - الرياض

استبعد وزير التعليم الدكتور أحمد العيسى، ارتفاع معدلات البطالة بين المبتعثين، لافتاً إلى أن عددهم حالياً أكثر من 76 ألف مبتعث خارج المملكة يدرسون في 19 دولة.

وفي التفاصيل، أكد "العيسي" خلال حديثه لقناة العربية أمس الأربعاء، أن برامج الوزارة تعمل على توفير العمل والوظائف للمبتعثين بقوله "أطلقنا قبل 3 سنوات برنامج "وظيفتك بعثتك" بالشراكة مع القطاع الخاص لتوفير وظائف للمبتعثين قبل الابتعاث، إضافة إلى إنشاء منصة "سفير" للخريجين وهي توفر قاعدة بيانات لجميع الخريجين بتخصصاتهم وسيرهم الذاتية لإمكانية الوصول للمبتعثين من جميع الجهات الراغبة في التوظيف". وأضاف: "هذا العام ستعود أيام المهمة التي تنظمها الملحقيات الثقافية في الخارج إلى إقامتها لتسهيل التواصل ما بين جهات العمل والمبتعثين والخريجين.

وأشار وزير التعليم إلى أن برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي شهد هذا العام مرحلة تطوير شاملة شملت الاهتمام بنوعية الجامعات ونوعية التخصصات لتواءك مع احتياجات سوق العمل والتغيرات في الاقتصاد الوطني. وأوضح "العيسي" أن الأمان السيبراني يمثل أحد التحديات في مجال تقبيل المعلومات مما يتطلب وجود متخصصين لدعم الأنظمة والبرامج في المجال التقني.



10/10

المصدر: جريدة الحياة الاحد 10 شوال 1439 هـ - 24 يونيو 2018
<http://www.alhayat.com/article/4588445>

على القاسمي

تدخل المرأة السعودية معركاً مختلفاً مع إطلالة صبيحة هذا اليوم، هذا المعرك كان ساخناً جداً، ومثار النزاع والخلاف والتصنيف والعنف اللفظي ومراحل متنوعة من الشد المجتمعى العنيف. كانت حينها الأمور تتحول إلى قضية رأى عام لتقى مع هذه القضية المنابر والخطب والمجالس والحكايات والمخاوف والشكوك والظنون، ولو سألت عن حكایة قيادة المرأة للسيارة خلال 30 عاماً مضت -على الأقل- لعرفت أنها نشغل بقضايا يمكن أن تحسم في لحظة ما وبصمت وأدب. لا ننكر أن هناك من يخوض دائماً في منطقة التشاؤم، ويوزع الجمل يمنة ويسرة وأن هذه الخطوة ليست إلا خطوة ذات أثر وتأثير سلبيين تاركاً الحكم لحضرن ما تسرف عنه الأيام المقبلة، ولا ننكر أيضاً في الوقت ذاته أن التحرير لدينا ظل ولسنوات فعلاً سهلاً يصدر من أي فرد -لا يتفق الطرح الهابط بين يديه-. مع المزاج والهوى، وعشنا وبالتالي أزمة حقيقة في التعامل مع التحرير على اعتبار أنه علاج فعال لبث الرعب والخوف في قلوب الناس، ومع التحول الصارم والتغيير الجري في منعطفات الحياة أصبح التحرير في منطقة هادئة، وبات مدمنه في حالة تراجع صريحة. ولعل القادم يحمل أيضاً تراجعاً في كثير من محطات التشدد والوصاية على الآخرين.

قيادة المرأة السعودية للسيارة تتطرق اليوم، وسبق ذلك حضور قانون التحرش حتى لا تنشأ مساحة مطاطة مربكة بين المضي لم مشروع القيادة وأولئك الذين يرون في القيادة سقوطاً مدوياً لمخططاتهم وجهودهم وإسكاتاً لصراخهم طوال عقود من الزمن. القانون سيضبط أي افلات أو محاولة للإثارة والتأجيج والتدخل في الخصوصيات، وسيكون الميدان متاحاً لوعي عالٍ وثقة منتظرة واحترام لممن وما يجب أن يحترم.

المرحلة المقبلة هي مرحلة جديدة بلا شك وستحمل في تفاصيلها تحولاً في جملة من أطر التفكير والتعامل، كل المخاوف طويلة العمر والعمل ستكون في حيز التنفيذ ووقف الضوابط الشرعية التي كان التحذير والتحريم يشددان عليها. القرار الوطني المختلف لم يأت على طبق الجبر، بل هو قرار مسبح بالحرية والتقرير الشخصي لمدى الاستفادة من هذه الخطوة وقياس جدواها والشرع فيها وفق ما تدعمه اللوائح والأنظمة.

ستظل الجملة الشهيرة «لن تقودي» ممثلاً لوجهة نظر خاصة، ولا يمكن سحبها على العموم أو فرض وجهة نظره بوصفها صواباً لا يماثله صواب، سيعيش فريق هنا في الأسابيع المقبلة في أجواء من الترقب والحساب الدقيق والوقوف عند أي رقم أو خطأ لإثبات أن مشروع قيادة المرأة مشروع غير ناجح مطلباً بذرائع متعددة وقصص خيالية، وفي الوقت ذاته ستكون السخرية والتهم والفكاهة مواد جاهزة وسريعة التحضير، ولكن يجب أن يكون حديثاً منصباً على تعامل راقٍ مع قيادة المرأة واحترام القوانين، والأمنيات بقيادة آمنة لهن وأن يجنبهن مخاوف الطريق والقيادة التي لم يتعامل

معها الرجال في شكل جيد، ولعل النساء يقدمون معادلة مختلفة في هذا الشأن على صعيد الهدوء والالتزام وإثبات أن القيادة فنّ فاخر قبل كل شيء، وليس شجاعة مائلة أو عضلات مستقلة.



القوانين الكافية لحماية المرأة ٢٠ من ٢

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد ١٤٣٩ شوال ٢٤ يونيو ٢٠١٨
http://www.aleqt.com/2018/06/24/article_1408911.html

باولا تافاريز

خلص التقرير الجديد عن المرأة وأنشطة الأعمال والقانون إلى أنه لا توجد قوانين تحمي النساء والفتيات من التحرش في التعليم في 65 في المائة من البلدان. وفي بعض المناطق، يذكر الآباء الخوف على فتياتهم من التحرش أو الاعتداء وهن في طريقهن إلى المدرسة، أو وهن فيها، لأحد الأسباب وراء ترك الفتيات الدراسة قبل إتمام المرحلة الثانوية. يمكن للمعاناة النفسية نتيجة للتحرش، أن تدمر الفتيات المراهقات، ما يعرض مستقبلهن وكل فرصهن في الحياة للخطر. وفي بعض الحالات، لا يسهم الخوف من التحرش والإساءة في المدارس في تخلي الفتيات عن التعليم فقط، بل في زواج الأطفال، ما يؤدي إلى عواقب سلبية.

تُستعرض مذكرة صدرت أخيراً بتمويل جزئي من مبادرة "الشراكة العالمية من أجل التعليم"، تحليلاً للتوجهات العالمية والإقليمية المتعلقة بالحماية القانونية للنساء ضد العنف المنزلي والتحرش. ويعتمد التحليل على بيانات من عام 2013 إلى 2017 عن القوانين الملزمة واللوائح المطبقة في مجموعة تضم 141 بلداً من أصل 189 تناولها تقرير المرأة وأنشطة الأعمال والقانون.

في الوقت الذي تحسنت فيه الحماية القانونية للنساء والفتيات على مدى السنوات الأربع الماضية، إلا أن التقديرات لعدد النساء اللائي يعشن الحماية القانونية من التحرش لم تتراجع بدرجة كبيرة، حسبما كشفه تحليل التوجهات العالمية. على سبيل المثال، بالنسبة للتحرش في العمل، فقد انخفض عدد النساء المحروميات من الحماية القانونية من 16 في المائة تقريباً عام 2013 إلى 13.5 في المائة عام 2017، فيما تناقص عدد النساء والفتيات غير المشمولات بالحماية من التحرش في التعليم أقل من 57.5 إلى 55 في المائة خلال السنوات الأربع الأخيرة، وذلك بالنسبة للمجموعة المكونة من 141 بلداً نفسها، ما نتج عنه 1.5 مليار سيدة دون حماية "لأغراض المقارنة". تستند الإحصائيات إلى الفتنة السكانية من النساء منهن في سن الـ15 أو أكثر". وترتفع تلك التقديرات عندما تستند إلى انعدام العقوبات الجنائية على الجناة. بينما لا تشكل قوانين مكافحة التحرش علاجاً له، إلا أنها خطوة أولى مهمة. ويعد وجود القوانين المناسبة أمراً مهماً لتوفير الحماية القانونية للنساء ضد التحرش، ومؤشرًا على الالتزام بتحقيق أحد أهداف التنمية المستدامة المتمثل في إنهاء جميع أشكال العنف والممارسات الضارة ضد النساء والفتيات بحلول عام 2030.

10/10 محطة جديدة تجاوزناها

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 11 شوال 1439هـ - 25 يونيو 2018م

<http://www.al-madina.com/article/579084>

سعيد الفرحة الغامدي

في تاريخ المجتمعات محطات تُشكل نقطة انطلاق جديدة إلى مستقبل أرحب، والمملكة العربية السعودية مرت بعدد من المحطات كان تجاوزها جوهرياً في مسیرتها التنموية والتحولات الاجتماعية منها فتح مدارس تعليم البنات وافتتاح محطات التلفاز وفتح باب الابتعاث للجنسين ومشاركة المرأة في الوظائف وعضوية مجلس الشورى والأعمال التجارية واليوم قيادة المرأة للسيارة.. كل هذه المواقف تصدى لها البعض بالتحريم والفتواوى التي لا تمت للشرعصلة.

والحدث الذي نشهده اليوم بارتياح يذكرني بمحاضرة كان لي الشرف بإلقائها في نادي الباحة الأدبى في عام 2006م، كانت عن دور الممثل الدائم في المنظمات الدولية وكان الحديث عن مشاركات المملكة في منظمة الطيران المدني الدولي وواجبات المسؤول في ذلك المنصب. خلال المناقشة طرحت أستاذة من قسم النساء سؤالاً حول الدور الذي تطلع به زوجات المسؤولين العاملين في الخارج وما هي المواقف الحرجية التي تتعرض لها؟ وكان في السؤال فرصة لإلقاء الضوء على ما تقوم به المرأة السعودية دعماً لزوجها وخدمة مشرفة لبلدها وإعطاء انطباع عملي يتصدى للهستيريا السائدة في الغرب عن مظلومية المرأة وانتهاك حقوقها في المجتمع السعودي. وذكرت أن من أهم الأسئلة التي كانت تُطرح باستمرار لماذا لا يُسمح للمرأة السعودية بقيادة السيارة وكما جرت العادة تتم الإجابة بطرق دبلوماسية من منطلق عاداتنا وتقاليدنا وعندما تحين الفرصة ستتخذ الدولة القرار المناسب في الوقت المناسب.

واردفت ذلك بسؤال كنت دائماً أطرحه في بعض المناسبات للرجال والنساء لاستشارة مدى رغبة المجتمع في السماح للمرأة بقيادة السيارة وسألت: من في هذه القاعة يؤيد قيادة المرأة للسيارة؟ في قاعة الرجال لم يرفع أحد يده بالموافقة أو الرفض، فكررت نفس السؤال لمعرفة رأي النساء الحاضرات في قاعة ملاصقة وكان الرد معوض بدون ذكر العدد، وانتقلنا إلى مواضيع أخرى. وبعد انتهاء المحاضرة كان هناك همس ولمز لم يثير انتباهي ولم أعلم أن مراسلي بعض الصحف كانوا بيننا وأن طرح السؤال وطلب الإجابة من الحضور كان محل اهتمامهم كخبر إعلامي مثير لفضول الصحافيين. وفي اليوم التالي صدرت عدد من الصحف بمانشيتات عريضة «الغامدي يعمّل استثناء في نادي الباحة على قيادة المرأة للسيارة». وحظي الخبر بمداخلات وتعليقات وصلت في بعض الصحف إلى المئات وفيها ما فيها من الانتقاد وغير ذلك.

والاليوم وبعد صدور الأمر الملكي وممارسة المرأة حقها بقيادة السيارة أقول: إن الخيار للمرأة تقود أو لا تقود حسب رغبتها وإمكاناتها وحاجتها المهم أن الخيار موجود أسوة بالرجل وهذا الباب الذي كان يُشكّل لنا صداعاً دولياً تجاوزناه بفضل القرارات الحكيمـة، إضافة إلى أنه أصبح لدينا ممثلة مشرفة في لجنة حقوق الإنسان وصلت إلى ذلك الموقع من خلال انتخابات دولية ورئيسة سوق المال أيضاً سيدة متمكنة سارة السحيمي ونائبة وزير العمل د. تماسـر الرماح وثلاثون سيدة من خيرة نساء المجتمع في مجلس الشورى.

وآخر القول: إن حركة الإصلاح الذي تمر بها المملكة يضعنا على المسار الصحيح بدون أن يجيز محـرماً أو يجرح الثوابـت الدينـية المتـصلة في مجـتمعـنا. فمـبروكـ لنا جـمـيعـاً وـلا أـقولـ للـمرـأـةـ وـحدـهاـ لأنـناـ مجـتمـعـ واحدـ رـجـالـاًـ وـنسـاءـ وـأـيـ تـقدـمـ إيجـابـيـ يـعزـزـ التـكـامـلـ الذـيـ يـشمـلـ الجـمـيعـ. وكلـ عامـ وكلـ إنجـازـ وـأـنـتـ ياـ وـطـنـيـ بـخـيرـ.

قيادة المرأة للسيارة .. مكاسب اقتصادية مهمة

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 11 شوال 1439هـ - 25 مايو 2018م
http://www.aleqt.com/2018/06/25/article_1409426.html

كلمة الاقتصادية

من مطلع هذا الأسبوع يمكن ملاحظة عدد من النساء يقدن السيارات في مختلف مدن المملكة، حيث تم الإذن بذلك من قبل خادم الحرمين الشريفين، وذلك بعد أن تم إجراء عديد من الإصلاحات النظامية والاقتصادية. فمن الجانب النظمي، نمت تهيئة نظام المرور من أجل إمكانية منح رخصة القيادة للمرأة، كما تمت إصدار نظام مكافحة التحرش، ونظام الجرائم المعلوماتية، وقبل ذلك كله تم عمل جهد كبير بشأن هذا المشروع. وكل هذه الجهود لم تبذل لقضية قيادة المرأة للسيارة، بل لأن هذه المسألة أصبحت ترتبط كلها بقضايا أخرى عديدة فرضتها التطور الاجتماعي والاقتصادي في البلاد، فالملكة اليوم تسعى بكل جهدها إلى تقليص نسبة البطالة إلى أقل من 7 في المائة، وهذا تحد ضخم إذا كان يعرف أن البطالة بين النساء هي الأكبر. ومع كل جهود وزارة "العمل" و"الداخلية" وجهات أخرى عدة من أجل توطين عمل المرأة في المملكة، ومن ذلك العمل في المجال النسائي، مثلاً، فضلاً عن الصناعة، لكن هذه الجهود وفقت أمام معصلة تنقل المرأة بسلامة وأمان وتكلفة أقل، فقد تتعرض خلال نقلها إلى مقر عملها وإعادتها منه إلى الاستغلال، حتى لم يعد الدخل الناتج للمرأة من عملها كافياً لتغطية هذه المصروفات. ومشكلة ارتفاع تكلفة نقل المرأة إلى مقر عملها قديمة منذ تم فتح مدارس البنات، لكن كان الراتب وبدل النقل الذي تمنحه الدولة للمرأة كافية لتغطية هذه النفقات، وهذا هو الذي جعل تكلفة نقل المرأة تستغل من جانب سلبي، وقطع جهود توطين المرأة في القطاع الخاص. لكن مع تمكن المرأة من قيادة السيارة، فإن هذه المعصولة قد حلّت تماماً، خصوصاً أن كثيراً من مؤسسات القطاع الخاص تمنح سيارات للنقل.

في جانب آخر، فقد كانت ظاهرة استقدام السائق شائعة جداً في المجتمع السعودي، وهذا يكلف الأسر كثيراً من الأموال، سواء في الاستقدام أو حتى في التدريب أو غيرها من المشاكل المصاحبة، وقد جاءت التوقعات أن يتسبب قرار السماح للمرأة السعودية بقيادة السيارة، في توفير الاقتصاد السعودي أكثر من 25 مليار ريال "نحو 6.6 مليار دولار" سنوياً. ذلك لأن الأسر السعودية تتفق أكثر من هذا الرقم الضخم كرواتب سنوية للسائقين الأجانب، إذ يعمل في المملكة أكثر من 1.39 مليون سائق أجنبي، وهو ما يرفع فاتورة التحويلات الأجنبية وأرقى الاحتياطيات من النقد الأجنبي.

وغمي عن القول أن قيادة المرأة للسيارة اليوم ستؤثر حتماً في الأسواق، ومن ذلك سوق السيارات نفسها والأسواق المرتبطة بها، وأيضاً سيكون هناك طلب فعال على عدد آخر من المستلزمات النسائية الخاصة بالقيادة، التي قد تحتاج إليها السيارة في سلوك المجتمع، ما يوجد توجهات جديدة في الطلب والأسواق، بل حتى موقع التسوق وطرق العرض. كما أنه من المتوقع جداً أن تبدأ الجهات الحكومية والشركات بفتح أنواع نسائية لمواجهة المتطلبات المتعددة التي ستفرضها قيادة المرأة للسيارة، وهو ما يعزز فرص التوظيف ويحقق المستهدف من خطط خفض نسب البطالة.

معاني حقوق المرأة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 12 شوال 1439 هـ - 26 يونيو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1689509>

شهر النهاري

ما يزال الكثير من مجتمعاتنا العربية والإسلامية يخلطون بين معاني حقوق المرأة وبين مستوى أحوالها المعيشية، فيتبادلون مقاطع لنساء دول فقيرة، وهن يقمن بالواجبات المنزلية المرهقة، ويشاركن في أعمال الحقول المضنية، ورعاية الماشية، وفي نفس الوقت يقمن برعاية أبنائهن الصغار.

وتتهم التعليقات الساخطة، بأن الغرب الكافر لا يبحث عن حقوق هاته النساء، بينما ينظر لنسائنا المرفهات بعين الحسد، والنوايا الشريرة لتشجيعهن على الفساد تحت عباءة الحريات والحقوق المزعومة! مفهوم مغلظ، ولو ناقشت أحد المعارضين لحقوق المرأة، لتجده بأنها بينما معززة مكرمة، ملتزمة بيتها، ونقابها، وإذا حدثت خرجت بمعية محرم أو سائق، فإنها تظل درة مصونة، وأنها تتعم في حياتها بكل الطيبات والمأكولات، وتكتنز الحلي والمجوهرات، وتمتلك سائز وسائل الرفاهية! إلا تلاحظنون معنى الشرخ الفكري المؤدي للخلط؟

فالفارق شاسع بين حقوق المسؤولية والإنسانية وحرية الاختيار والقرار، وبين ما يوفره وكيل المرأة لها من مأكل ومشروب ومسكن، وملابس.

ولفهم المفارقة، فلا بد من تعريف الحقوق الشخصية، وهي تعني الشؤون المعنوية الروحية، التي يتجسد فيها شعور الأنثى بأنها إنسان مكتمل، مسؤول عن ذاته في اتخاذ قراراتها اليومية، وتولي أمورها الحياتية، وخروجها، وسفرها، وعملها، وقيادة سيارتها، وغيرها من الأمور، التي تجعلها متساوية مع الرجل في الكرامة والحقوق والحريات، بصرف النظر عن الحالة المادية والرفاهية.

وقد جاء في المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة المعلن في 10 نوفمبر 1948م: وجوب تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية (لناس جميعاً)، والتشجيع على ذلك إطلاقاً بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تقرير بين الرجال والنساء.

وفي 2 يوليو 2010م، تم إنشاء هيئة المرأة، التابعة للأمم المتحدة، وتتكليفها بتسريع التقدم المحرز عالمياً في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من حقوقها الكاملة مثلها مثل الرجل.

ومن مهام هذه الهيئة الإنسانية متابعة قضائيها: (المرأة وأهداف التنمية المستدامة)، (المساواة بين الجنسين)، (القضاء على العنف ضد المرأة)، (تشجيع الاحتفال بيومها العالمي).

العالم أجمع يسير في كثلة واحدة، وتوجه إنساني نحو كرامة المرأة، وتعزيز حقوقها، ودولتنا جزء لا يتجزأ من العالم الحديث، في ذلك التقدم، فيتم في نيويورك في 17 أبريل 2018م انتخاب السعودية عضواً جديداً في المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة للفترة من 2019 إلى 2021م، تأكيداً على ما تشهده منظومة حقوق المرأة في السعودية من تمكين على مختلف الأصعدة.

نعم، لقد مكنا أمهاتنا وأخواتنا وزوجاتنا وبناتنا من نيل حقوقهن الشخصية الإنسانية، حتى يكتمل شعورهن الحر بالمساواة والكرامة، وبأنهن في نظر الكون وأنظارنا تلهم الحرائر العظيمات المصنون، المربيات، الفادرات على إرضاع وتوطين أواصر الحب والوطنية والحرية والكرامة للأجيال القادمة، جنباً إلى جنب مع شركائهن الرجال المنصفين.

المرأة السعودية في القضاء والإفتاء

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 12 شوال 1439 هـ - 26 يونيو 2018م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=37190>

سطام المقرن

من حق النساء الدخول في حلقي الإفتاء والقضاء، حتى تكون لهن رؤية وقراءة للدين والحقوق القانونية، فلا ينبغي حصر التفاسير الدينية بالرؤية الذكورية تقدم أعضاء من مجلس الشورى بتصنيف تتضمن «تمكين الكفاءات النسائية الحاصلة على التأهيل الشرعي والقانوني من تولي الوظائف القضائية»، حيث يبرر أعضاء المجلس توصيتهم «بتوافر كفاءات نسائية شرعية وقانونية لبيهن الجدارة الكاملة لتولي الوظائف القضائية، ووجود نقص في عدد القضاة، مع توافر الوظائف القضائية الشاغرة». بالإضافة إلى ما سبق، ذكر أعضاء مجلس الشورى أن مسألة تولي المرأة للقضاء ما هي «إلا أقوال اجتهادية، والمسائل الاجتهادية عادة ما تخضع للتغير الزمان والمكان وما تقتضيه المصلحة العامة». ولا يوجد في الشريعة نص قطعي يحرم المرأة من ممارسة القضاء، وهذه التوصية جاءت أيضاً مع مطالبة عضو هيئة كبار العلماء الشيخ عبدالله المطلق من مفتى المملكة الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ، الموافقة على تعين «مُفتيات» من النساء في هيئة كبار العلماء، حيث ذكر الشيخ المطلق ما نصه «سابقاً عندما لم يكن لدينا فقيهات كنا نرى أن هذا واجب علينا، أما الآن -ولله الحمد والفضل- لدينا من أخواتنا وبناتنا الكثير الكثير من فيهن الخير والكافأة والتفقه في الدين».

وبناء على ما سبق، تمثل المطالبات السابقة بتمكين المرأة في القضاء والإفتاء، رؤية تجديدية في الفقه الإسلامي وخطوة إلى الأمام نحو الإصلاح الديني، خاصة أن بعض الفقهاء يرون عدم جواز تولي المرأة لمنصب القضاء، ففي مجال «الولاية العامة للمرأة» يقول الفقهاء: «دللت السنة ومقداد الشريعة والإجماع الواقع على أن المرأة لا تتولى منصب الإمارة ولا منصب القضاء، لعموم حديث أبي بكرة أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لما بلغه أن فارساً ولوا أمرهم امرأة قال: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة»، فإن كلاماً من كلمة (قوم)، وكلمة (امرأة) نكرة وقعت في سياق النفي فَتَعْنَمُ، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو معروف في الأصول».

ويقولون أيضاً عن المرأة: «وذلك أن الشأن في النساء نقص عقولهن، وضعف فكرهن، وقوة عاطفتهن، فتطفئ على تفكيرهن، وأن الشأن في الإمارة أن يتقدّم متولوها أحوال الرعية.. فيضرر إلى الأسفار في الولايات، والاختلاط بأفراد الأمة وجماعاتها... ونحو ذلك مما لا يتتسّب مع أحوال المرأة».

وبناء على ما سبق، فإن الذين يرفضون تولي المرأة لمناصب القضاء والإفتاء يستندون في المنع والتحريم على الحديث النبوى القائل: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة»، وعدوا كلاً من كلمتي: (قوم) و(امرأة) نكرة وقعت في سياق النفي، وعليه تمنع كل امرأة في أي عصر من العصور من أن تتولى أي شيء من الولايات العامة، مع أن صياغة الحديث هو الخبر لا إنشاء، ومضمون الخبر هو قضية خارجية تتعلق بدنيا الناس، وعن زوال ملك فارس، وليس تشريعاً عاماً يحرّم تولي المرأة لتلك المناصب.

كما أن مسألة الإجماع على التحرير غير دقيقة، فالآراء الثقافية والظروف البيئية التي كان يعيشها الفقهاء السابقون، تفرض عليهم نمطاً معيناً من التفكير يجعل مضمون الحديث النبوى الشريف منسجمة مع هذا التفكير والواقع الاجتماعي لذلك العصر، ولكن البعض يرى أن فهم الفقهاء للحديث أقرب إلى واقع التشريع من المتأخرین، وبالتالي نجد أن هناك جموداً فكريّاً لكثير من فقهاء اليوم بسبب اتباع وتقليد الأوائل، وذلك في ظل التغيرات الحديثة التي يعيشها المجتمع اليوم، فأصبح بعض الفقهاء -للأسف- يعالجون مشكلات اليوم بأفكار الأمس والماضي، وفي الغالب يفشلون في معالجة مشاكل المجتمع المعاصرة، وبالتالي فإن الإجماع لا يكون حجة كما هو الثابت في علم الأصول.

وبغض النظر عن صحة الحديث من خلال قوة السند أو من خلال إسناده بروايات أخرى، فهناك معيار مهم يعتمد عليه علماء الحديث، وهو مقارنة متن الحديث بما جاء في القرآن، فإذا وافق ذلك كان الحديث صحيحاً ولا غبار عليه، والعكس صحيح، والحديث غير موثق بنص من القرآن، كما أن القرآن يقص علينا قصة «ملكة سبا»، وهي امرأة فاشتى عليها ووصفها بالحنكة السياسية والتعامل العقلاني مع الأحداث، ومع ذلك فإن بعض دعاة الدين يعتبر ذلك شبهة، ويقولون عنها بأنها كانت امرأة تعيش في الضلال والكفر، وحاولت أن ترثي النبي سليمان، عليه السلام. فأين هي الحنكة والعقلانية؟ ومع إسلامها مع سليمان لم يعد لها ملك أو ولادة!

ولكن من يقرأ الآيات يتمنى يجد أن ملكة سبا قد أفلحت في إخراج قومها من الظلم والانحراف إلى الهدى والإيمان، بعكس الرجال أمثال فرعون والنمرود وغيرهم، وأما بالنسبة للواقع الذي يستدل عليه الفقهاء في المنع والتحريم، فيبدو أنه الواقع التاريخي وليس الواقع الحاضر.

لقد قرأتنا في كتب التاريخ والسير أن كثيراً من الصحابيات كن يمارسن الإفتاء، وأشهرهن على الإطلاق أم المؤمنين عائشة، رضي الله عنها، وأم المؤمنين صفية، وأم حبيبة، رضي الله عنهن، وأسماء بنت أبي بكر، وأم شريك، وأم الدرداء، وعائشة بنت زيد، وغيرهن الكثير، فإذا كان من الثابت أنه يجوز أن تكون المرأة مفتية، وبالتالي يجوز أن تكون قاضية قياساً على هذا، لأن القضاء والإفتاء كلاهما إخبار بالحكم.

لذا من حق النساء الدخول في حلقات الإفتاء والقضاء، حتى تكون لهن رؤية وقراءة للدين والحقوق القانونية، فلا ينبغي حصر التفاسير الدينية بالرؤية الذكورية، وعلى هذا الأساس يمكن القول بأن النصوص الدينية يمكن تفسيرها برؤية نسائية، ومن ثم التأثير على رؤية الفقهاء ورجال الدين والمجتمع نحو المرأة، والنساء اليوم قادرات على الدخول في هذا المعركة وتقديم رؤيتهن، وبالتالي التأثير على الرؤية السائدة تجاه المرأة التي سوف تترك آثارها على التجديد الفقهي، وعلى أخلاقي المجتمع، وتغير العلاقة بين الرجل والمرأة أيضاً.



قرار قيادة المرأة لسيارة درس في حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 13 شوال 1439 هـ - 27 يونيو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1689739>

عبدالله بن بخيت

استعاد مفرد في تويير الحوارات التي قادها الإعلامي الأستاذ علي العلياني قبل سنوات قليلة مع عدد من الكتاب والمتقين والفنانين، وكان الحوار يتضمن سؤالاً تم توجيهه للجميع: هل تؤيد حق المرأة في قيادة السيارة. في التعليق قال صاحب التغريدة إن الجميع (ثلاثين شخصاً) أيد حق المرأة في قيادة السيارة عدا صوت واحد. ضم من يؤيد بلا تحفظ إلى من يؤيد بتحفظ. هذا يثير تساؤلاً: من طالب بوضع شروط على حق المرأة في قيادة السيارة في شوارع المملكة هل كان بالفعل يؤيد هذا الحق؟

بتأمل سريع يمكن أن نقسمهم إلى عدة أقسام، أهمها ثلاثة: يؤيد بيد أنه خائف على مكانته أو مركزه فلجاً إلى التقىيد، القسم الثاني على العكس لا يؤيد ولكنه خائف أن يصنف مع المتشددين فاحتوى بالتأييد المشروط، أما الثالث فقرر أن يضع رجلاً هنا وأخرى هناك في انتظار من سينصر.

أغلبية الناس كانت على يقين أن المرأة ستقود سيارتها في المملكة قريباً، لكن الأغلبية داخل هذه الأغلبية كانت تظن أن قرار السماح سيشفع ببعض الشروط التنظيمية أو الإرضائية، ستؤدي هذه الشروط إلى تسوية الجدل على قاعدة لا غالب ولا مغلوب، وضع أي شروط يعطي كل طرف نصراً جزئياً حتى وإن كانت شروطاً شكلاً أو مرحلية يقصد بها جبر الخواطر.

لا يدرك كثير من هؤلاء الذي أيدوا بشرط أن أنصاف الحلول ليست حلولاً وربما تزيد الأمر سوءاً، الحق الإنساني يختلف عن أي حق آخر، لا يجزأ ولا ينقص، أي تقىيد يصيبه مهما تضاعل يعني إلغاءه وانتقاداً من قيمة صاحبه. هذا ما أدركته قيادة هذه البلاد، فجاء القرار التاريخي بحق المرأة في قيادة السيارة حاسماً وشاملاً، يساوي بين المرأة والرجل.

السيارة أداة خطيرة، احتاجت على مر الأزمان إلى كثير من الأنظمة والقيود لكي تكون آمنة، ولكن لا تتضمن أنظمة المرور تمايزاً بين فئة وأخرى. المرأة تقود السيارة في كل بلاد العالم في ظروف مختلفة، تقود في البلاد الآمنة، وتقود في البلاد المضطربة، وفي البلاد التي يفقد فيها الأمن، وفي البلاد التي تجتاحها الحروب. لم تعمد أي من هذه الدول إلى تقيد المرأة في القيادة تحت أي ذريعة، جميع من شاركوا في استفتاء الأستاذ علي العلياني يدركون هذه الحقيقة، سافروا وشاهدوها تقود في كل مكان. وضع شروط على أي حق من الحقوق الإنسانية على المرأة يعني عدم أهلية المرأة أو الجهل بمفهوم الحقوق. أرجو أن يكون القرار التاريخي الذي اتخذه خادم الحرمين درساً للحوار حول قضايا المستقبل، لا يوجد أنصاف للحلول في قضايا الإنسان، إما مع أو ضد.



الحرب على الأطفال 1/2

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 13 شوال 1439هـ - 27 يونيو 2018م
<https://www.okaz.com.sa/article/1651783>

هي خالد

لطالما قرأت في التاريخ عن الفتوحات والحروب والحملات العسكرية وحركات التحرر الوطني، بالإضافة عن سجلات الحرفيين العالميين، تحكي تلك الكتب أسرار البطولة وتوثق أسماء الأبطال العسكريين وخطفهم التي قادت بلادهم للانتصار في الحروب ودحض العدو ونيل المكاسب. لكن لا توجد وثيقة واحدة تحكي عن حال الأطفال في هذه الحروب الطاحنة، وكأن ما يحدث لهم إبان الحروب سر قذر يجب إخفاؤه عن عيون التاريخ والأجيال التالية.

لكتنا اليوم نستطيع أن نتابع صورهم البائسة عبر البث الفضائي والإنترنت، ونفكر في مصائر الأطفال خلال حروب التاريخ السابقة. نفكر في عدد من مات منهم جائعاً بردان وطريداً.

وفقاً البعض للتقديرات، كل يوم يقتل البشر البالغون 50000 من الأطفال، وذلك ليس في الحروب فقط. والرقم الحقيقي ربما يكون أعلى بكثير. يقتل الكبار أطفالنا بطائرات بدون طيار وعبر حوادث إطلاق النار في المدارس وفي الشوارع دهساً تحت عجلات السيارات. أجزم أن العدد أكبر بكثير، خاصة إذا فكرنا في الأطفال الذين يتم تجوييعهم حتى الموت والمحروميين من الأدوية ومياه الشرب النظيفة. والذين يموتون بالملاريا التي تقتل كل يوم 3000 طفل أفريقي. كل هذا الموت يحدث لكي نحافظ على الاقتصاد وأرباح الشركات العالمية وصفقات الأسلحة.

وإن لم يمت الأطفال في هذه الحروب المجانية تحولوا إلى لاجئين، حيث تنص اتفاقية اللاجئين لعام 1951، التي تم الاتفاق عليها خلال الحرب العالمية الثانية: أن على الحكومات حماية حقوق الإنسان لطالبي اللجوء عندما يكونون داخل أراضيها.

لكن ما يحدث الآن وفي انتهاك لروح هذا التشريع التاريخي لحقوق الإنسان أمر مخزي، كانت استجابة معظم الحكومات

الأوروبية هي منع وصول اللاجئين بدلاً من تسهيل وصولهم للحد من مسؤوليتهم القانونية تجاههم. كما قام الاتحاد الأوروبي بعقد صفقة قذرة مع أردوغان لمنع تدفق اللاجئين السوريين إلى أوروبا، واعتراض الأسر المهاجرة التي تعبر بحر «إيجه» وإعادتهم إلى تركيا.



قرار قيادة المرأة للسيارة درس في حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 13 شوال 1439هـ - 27 يونيو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1689739>

عبدالله بن بخيت

استعاد مفرد في تويتر الحوارات التي قادها الإعلامي الأستاذ علي العلياني قبل سنوات قليلة مع عدد من الكتاب والمثقفين والفنانين، وكان الحوار يتضمن سؤالاً تم توجيهه للجميع: هل تؤيد حق المرأة في قيادة السيارة.

في التعليق قال صاحب التغريدة إن الجميع (ثلاثين شخصاً) أيد حق المرأة في قيادة السيارة عدا صوت واحد. ضم من يؤيد بلا تحفظ إلى من يؤيد بتحفظ. هذا يثير تساؤلاً: من طالب بوضع شروط على حق المرأة في قيادة السيارة في شوارع المملكة هل كان بالفعل يؤيد هذا الحق؟

بتأمل سريع يمكن أن نقسمهم إلى عدة أقسام، أهمها ثلاثة: يؤيد بيد أنه خائف على مكانته أو مركزه فلجاً إلى التقيد، القسم الثاني على العكس لا يؤيد ولكنه خائف أن يصنف مع المتشددين فاحتمى بالتأييد المشروط، أما الثالث فقرر أن يضع رجالاً هنا وأخرى هناك في انتظار من سيتنصر.

أغلبية الناس كانت على يقين أن المرأة ستقود سياراتها في المملكة قريباً، لكن الأغلبية داخل هذه الأغلبية كانت تظن أن قرار السماح سيشفع ببعض الشروط التنظيمية أو الإرضائية، ستؤدي هذه الشروط إلى تسوية الجدل على قاعدة لا غالب ولا مغلوب، وضع أي شروط يعطي كل طرف نصراً جزئياً حتى وإن كانت شروطاً شكلاً أو مرحلية يقصد بها جبر الخواطر.

لا يدرك كثير من هؤلاء الذي أيدوا بشروط أن أنصار الحلول ليست حلولاً وربما تزيد الأمر سوءاً، الحق الإنساني يختلف عن أي حق آخر، لا يجزأ ولا ينقص، أي تقيد يصيّبه مما تضاعل يعني إلغاءه وانتقاداً من قيمة صاحبه. هذا ما أدركته قيادة هذه البلاد، فجاء القرار التاريخي بحق المرأة في قيادة السيارة حاسماً وشاملاً، يساوي بين المرأة والرجل.

السيارة أداة خطيرة، احتاجت على مر الأزمان إلى كثير من الأنظمة والقيود لكي تكون آمنة، ولكن لا تتضمن أنظمة المرور تمايزاً بين فئة وأخرى. المرأة تقود السيارة في كل بلاد العالم في ظروف مختلفة، تقود في البلاد الآمنة، وتقود في البلاد المضطربة، وفي البلاد التي يفقد فيها الأمن، وفي البلاد التي تجتاحها الحروب. لم تعمد أي من هذه الدول إلى تقيد حق المرأة في القيادة تحت أي ذريعة، جميع من شاركوا في استفتاء الأستاذ علي العلياني يدركون هذه الحقيقة، سافروا وشاهدوها تقود في كل مكان. وضع شروط على أي حق من الحقوق الإنسانية على المرأة يعني عدم أهلية المرأة أو الجهل بمفهوم الحقوق. أرجو أن يكون القرار التاريخي الذي اتخذه خادم الحرمين درساً للحوار حول قضايا المستقبل، لا يوجد أنصاف للحلول في قضايا الإنسان، إما مع أو ضد.

الحرب على الأطفال 1/2

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 13 شوال 1439هـ - 27 يونيو 2018م
<https://www.okaz.com.sa/article/1651783>

مي خالد

لطالما قرأت في التاريخ عن الفتوحات والمعارك والحملات العسكرية وحركات التحرر الوطني، بالإضافة عن سجلات الحرفيين العالميين، تحكي تلك الكتب أسرار البطولة وتوثق أسماء الأبطال العسكريين وخططهم التي قادت بلادهم للانتصار في الحروب ودحض العدو ونيل المكاسب. لكن لا توجد وثيقة واحدة تحكي عن حال الأطفال في هذه الحروب الطاحنة، وكان ما يحدث لهم إبان الحروب سر قذر يجب إخفاوه عن عيون التاريخ والأجيال التالية.

لكتنا اليوم نستطيع أن نتابع صورهم البائسة عبر البث الفضائي وإنترنت، ونفكر في مصائر الأطفال خلال حروب التاريخ السابقة. نفكر في عدد من مات منهم جائعاً بردان وطربداً.

وفقاً لبعض التقديرات، كل يوم يقتل البشر البالغون 50000 من الأطفال، وذلك ليس في الحروب فقط. والرقم الحقيقي ربما يكون أعلى بكثير. يقتل الكبار أطفالنا بطائرات بدون طيار وعبر حوادث إطلاق النار في المدارس وفي الشوارع دهساً تحت عجلات السيارات. أجزم أن العدد أكبر بكثير، خاصة إذا فكرنا في الأطفال الذين يتم تجوييعهم حتى الموت والمحرومين من الأدوية ومياه الشرب النظيفة. والذين يموتون بالملاريا التي تقتل كل يوم 3000 طفل أفريقي. كل هذا الموت يحدث لكي نحافظ على الاقتصاد وأرباح الشركات العالمية وصفقات الأسلحة.

وإن لم يمت الأطفال في هذه الحروب المجانية تحولوا إلى لاجئين، حيث تنص اتفاقية اللاجئين لعام 1951، التي تم الاتفاق عليها خلال الحرب العالمية الثانية: أن على الحكومات حماية حقوق الإنسان لطالبي اللجوء عندما يكونون داخل أراضيها.

لكن ما يحدث الآن وفي انتهاء لروح هذا التشريع التاريخي لحقوق الإنسان أمر مخزي، كانت استجابة معظم الحكومات الأوروبية هي منع وصول اللاجئين بدلاً من تسهيل وصولهم للحد من مسؤوليتهم القانونية تجاههم. كما قام الاتحاد الأوروبي بعقد صفقة قذرة مع أردوغان لمنع تدفق اللاجئين السوريين إلى أوروبا، واعتراض الأسر المهاجرة التي تعبر بحر «إيجه» وإعادتهم إلى تركيا.

حقوق الإنسان في العالم



وزير حقوق الإنسان اليمني: الميليشيا الانقلابية تنهب و تستولي على المواد الإنسانية

أكّد الدور الإيجابي الذي تقوم به دول التحالف العربي في اليمن والهديدة

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 13 شوال 1439هـ - 27 يونيو 2018م

<https://sabq.org/MFnZC3>

وكالة الأنباء السعودية (واس - [الرياض](#))

استعرض وزير حقوق الإنسان اليمني محمد عسكر، الوضع الإنساني في اليمن بشكل عام ومحافظة الحديدة بشكل خاص، والانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها ميليشيا الحوثي الانقلابية المدعومة من إيران، ضد المدنيين والتي تتعارض مع القانون الدولي لحقوق الإنسان.

وأكّد وزير حقوق الإنسان اليمني في الندوة التي نظمتها وزارة حقوق الإنسان، اليوم، في العاصمة الفرنسية باريس، بعنوان "الحديدة إلى أين؟"، الدور الإيجابي الذي تقوم به دول التحالف العربي في اليمن والهديدة من عمليات إغاثة ومساندة إنسانية مستمرة، مشيراً إلى قيام الميليشيا الانقلابية بالنهب والاستيلاء على المواد الإنسانية ومهاجمة سفن الإغاثة.

وذكرت وكالة الأنباء اليمنية الرسمية، أن الوزير عسكر؛ أشار خلال الندوة التي حضرها عدد من дبلوماسيين العرب والأجانب ومدير إدارة الشراكات والعلاقات الدولية في مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية يحيى الشمرى؛ وعدد من وكالات الأنباء العالمية والعربية والصحفين والمنظمات الإنسانية والباحثين، إلى أن حالات القتل والاعتقال التي يتعرّض لها سكان الحديدة من نشطاء وصحفيين وضحايا عمليات زراعة الألغام من الأطفال والنساء، وكذا حالة الإنسانية الصعبة التي يعنيها أبناء الحديدة، في ظل سيطرة الميليشيا الانقلابية وممارستها أبشع الأساليب الإجرامية ضدّهم.

وسلطت وزارة حقوق الإنسان اليمنية، من خلال هذه الندوة، الضوء على الانتهاكات التي تمارسها ميليشيا الحوثي المدعومة من إيران والتي طالت الشعب اليمني في مختلف المحافظات اليمنية.

المملكة تدين الانتهاكات ضد مسلمي الروهينجا في ميانمار

المصدر: جريدة الرياض الخميس 14 شوال 1439هـ - 28 يونيو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1689824>

جنيف - واس

دانت المملكة العربية السعودية انتهاكات حقوق الإنسان ضد مسلمي الروهينجا في ميانمار، معربة عن أسفها لعدم تعامل حكومة ميانمار مع المقررة الأممية الخاصة يانجي لي.

جاء ذلك في كلمة المملكة اليوم أمام مجلس حقوق الإنسان ألقاها رئيس قسم حقوق الإنسان في وفد المملكة الدائم لدى الأمم المتحدة في جنيف الدكتور فهد بن عبيد الله المطيري. ودعت المملكة حكومة ميانمار إلى التعاون والسامح للمقررة الخاصة من دخول البلاد والوصول الأمن لجميع المناطق المتضررة.

وقال الدكتور المطيري إن مسلسل التهجير والانتهاكات لأقلية الروهينجا لا يزال مستمراً رغم صدور القرارات الدولية التي تطالب حكومة ميانمار بتهيئة الظروف الازمة وإنهاء هذه الانتهاكات والتوقف عن تهجير أقلية الروهينجا المسلمة إلى البلدان المجاورة وتسهيل عودتهم إلى بلادهم.


وأشار إلى أن توقيع مذكرة التفاهم بين المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في أوائل شهر يونيو 2018م مع حكومة ميانمار تعد خطوة إيجابية نحو حل هذه الأزمة وتمهيداً لعودة اللاجئين الروهينجا إلى ديارهم طواعية وبصورة آمنة وكريمة.

ودعا حكومة ميانمار إلى البدء الفعلي لتنفيذ هذه المذكرة وإنهاء معاناةآلاف من اللاجئين ، مبيّناً أن قضية الأقلية المسلمة في ميانمار من أولويات القضايا التي تشغل المملكة.

كما دعا المجتمع الدولي لتكثيف جهوده لإيقاف ما يbedo أنه تطهير عرقي منهج ضد مسلمي الروهينجا، وضرورة أن يتدخل لإيجاد حل إنساني يحمي أقلية الروهينجا من أعمال العنف والعقاب الجماعي الذي تتعرض له.



كاركاتير



الحياة

المصدر: جريدة الحياة
الاثنين 11 شوال 1439هـ - 25 يونيو 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4588633>



معاً للمشاركة في التنمية ..!



المصدر: جريدة عكاظ
الاثنين 11 شوال 1439هـ - 25 يونيو 2018م

<http://www.okaz.com.sa/article/1651238>

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء
12 شوال 1439 هـ - 26 يونيو
2018 م

<http://www.alhayat.com/article/4588846>



المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء
12 شوال 1439 هـ - 26 يونيو
2018 م

<http://www.alriyadh.com/1689543>



الرياض
@abdulaziz_rabea
www.alriyadh.com

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء
13 شوال 1439هـ - 27 يونيو
2018م

<http://www.alhayat.com/article/4588931>



المصدر: جريدة المدينة الاربعاء
13 شوال 1439هـ - 27 يونيو
2018م

<http://www.al-madina.com/article/579339>



المصدر: جريدة الحياة الخميس
14 شوال 1439 هـ - 28 يونيو
2018 م

<http://www.alhayat.com/article/4589049>



إنتاجية الموظفين في الصيف !



المصدر: جريدة المدينة الخميس
14 شوال 1439 هـ - 28 يونيو
2018 م

<http://www.al-madina.com/article/579457>

